دلائل البرهان

على مناقضة الشيخ الألباني للمرجئة في مسائل الإيمان

تأليف

أبو سلمان

محمد بن موسى بن محمد بن علي آل شريف



دلائل البرهان

على مناقضة الشيخ الألباني للمرجئة
في مسائل الإيمان



بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى لدار الإمام المجدد للنشر والتوزيع

١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م

رقم الإيداع: ٢٢٣٥/ ٢٠٠٦

دار الإمام المجدد

دار الإمام المجدد للنشر والتوزيع

شارع الهدي المحمدي - مساكن عين شمس الشرقية - القاهرة - مصر

جوال: ٠١٠٥٢٦١١٤٩/٠٠٢—٠١٠٦٤٢٦٠٣٥/٠٠٢

E-Mail: emam_mujadded@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يُضلل فلا هاديَ له، وأشهد أنْ لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾.

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾.

[الأحزاب: ٧٠-٧١].

أمّا بعد:

فإنّ أصدقَ الحديث كتابُ الله، وخيرَ الهدي هديُ محمّد صلى الله عليه وسلم، وشرَّ الأمور محدثاتُها، وكلَّ محدثة بدعة، وكلَّ بدعةٍ ضلالة، وكلّ ضلالة في النّار، وبعد:

فإنّ لعلمائنا علينا أفضالاً غزيرة، ومننًا وفيرة، ولهم علينا حقوقٌ كثيرة، لا أقلّ من أنْ نذبّ عن أعراضهم، وأنْ نكشف للأمّة عن أفضالهم، ليتبيّن لذوي الإنصاف شططُ النّاقمين، ومكائد الحاقدين، وليتفطّن من قد اغترّ فيوفّق للحقّ والصّواب، ومن قد بذل الوُسعَ فاجتهد فأخطأ فيسترشد بالجواب.

هذا وإنّي قد تناولتُ في هذه الأوراق الذَّبَّ عن أحد علماء المسلمين وهو الشَّيخ محمّد ناصر الدِّين الألباني رحمه الله وأسكنه فسيح جنّاته، وأثبتُّ من خلال كلامه الموثَّق بطلانَ تُهمة الإرجاء التي رُمِيَ بها، وذلك بالبراهين السّاطعة، والدّلائل القاطعة، بما لا يدع أمام المنصفين إلاّ أنْ يُسْلِموا للحقِّ قيادهم، وأنْ يصرفوا عن جادَّةِ أهل الشّرّ والفساد جيادهم، وأنْ ينهلوا من علم هذا الإمام وغيره من أئمّة المسلمين، وقد أكثرتُ النَّقلَ عن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مواضع عديدة من هذه الوريقات لما عليه اعتماد الجميع، وتوخَّيت في ذلك كلِّه الحقّ والصّواب.

ولست أنسى في ختام هذه المقدِّمة أنْ أتوجَّه بالشُّكر الجزيل إلى فضيلة الوالد المكرَّم الشّيخ ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله على إبدائه الملاحظات النّفيسة والتّوجيهات المفيدة والتعليقات النّافعة السّديدة التي استفدت منها في هذه الوريقات، فجزاه الله خيرًا، ونفع به الإسلام والمسلمين، وأطال عمره في الصّالحات.

واللهَ أسألُ أنْ ينفع بهذه الأوراق كاتبها وقارئها، وأنْ يجعل ذلك خالصًا لوجهه الكريم، إنّه سميع قريب.

وصلّى الله وسلّم على نبيِّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

أبو سلمـان

محمّد بن موسى بن محمّد بن عليّ آل شريف

السّبت ٦ شعبان ١٤٢٦هـ

الفصل الأول

الشيخ الألباني وموقفه من مسائل الإيمان ومن المرجئة

*** وفيه ثلاث مطالب:**

– **المطلب الأوّل: الشّيخ الألباني وتقريره لمذهب السّلف في الإيمان من خلال ردوده على أهل البدع المخالفين في ذلك:**

- الألباني يردّ على بعض الحنفيّة ويقرِّر مذهب السّلف في زيادة الإيمان ونقصانه.
- الألباني يردّ على بعض الحنفيّة في مسألة الاستثناء في الإيمان.

– **المطلب الثّاني: الشّيخ الألباني وجهوده السَّنيَّة في الذّبّ عن عقيدة السّلف في تحقيقاته ومؤلَّفاته ومصنَّفاته:**

- الألباني وخدمته للكتب السّلفيّة التي تقرِّر مسائل الإيمان.

– **المطلب الثّالث: أجزاء من مناقشة الألباني لأحد الحاضرين يقرِّر فيها الشّيخ عن مذهب السّلف في الإيمان:**

- الألباني يقرِّر أنّ الإيمان يزيد وينقص ويؤكّد أنَّ الظّاهر والباطن متلازمان.
- الألباني يُلزم المتكلِّم بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه من خلال الحسّ والواقع
- الألباني يؤكِّد أنّ المصطلحات يجب عرضها على النُّصوص لا أنْ تُعرض النُّصوص على هذه المصطلحات.
- الألباني يُلزم المتكلِّم بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه من خلال حديث: **«لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن»**.
- الألباني يُلزم المتكلِّم بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه من خلال حديث: **«لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له»**.
- وقْفَة وتذكير، فهل من مدّكِّر؟!

المطلب الأوّل

الشّيخ الألباني وتقريره لمذهب السّلف في الإيمان من خلال ردوده على أهل البدع المخالفين في ذلك

الألباني يردّ على بعض الحنفيّة
ويقرِّر مذهب السّلف في زيادة الإيمان

قال الألباني رحمه الله **في مقدّمته على شرح الطحاويّة لابن أبي العزّ ص٥٧ وهو يردّ على أبي غدّة وشيخه الكوثريّ:**

«**المسألة الخامسة**: يقول «الإمام»-يعني: ابن أبي العزّ شارح الطّحاويّة- تبعًا للأئمّة مالك والشّافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه وسائر أهل الحديث وأهل المدينة: «إنّ الإيمان هو تصديقٌ بالجنان، وإقرارٌ باللِّسان، وعملٌ بالأركان، وقالوا: يزيد وينقص».

وشيخك - يعني: الكوثري- تعصبًا لأبي حنيفة يخالفهم مع صراحة الأدلّة التي تؤيِّدهم من الكتاب والسنّة وآثار السّلف الصّالح رضي الله عنهم، بل ويغمز منهم جميعًا مشيرًا إليهم بقوله في «التّأنيب» (ص٤٤-٤٥) إلى «أناسٍ صالحون» يشير أنّهم لا علم عندهم فيما ذهبوا إليه ولا فقه، وإنّما الفقه عند أبي حنيفة دونهم، ثمّ يقول: إنّه الإيمان والكلمة، وإنّه الحقّ الصّراح، وعليه فالسّلف وأولئك الأئمّة الصّالحون(!) هم عنده على الباطل في قولهم: بأنّ الأعمال من الإيمان، وأنّه يزيد وينقص، وقد نقل أبو غدّة كلام شيخه الذي نقلنا موضوع الشّاهد منه، نَقَلَهُ بحرفه في التّعليق على «الرّفع والتّكميل» (ص٦٧-٦٩)، ثمّ أشار إليه في مكانٍ آخر منه ممجِّدًا به ومكبِّرًا له بقوله (ص٢١٨): «وانظر لزامًا ما سبق نقله تعليقًا فإنّك لا تظفر بمثله في كتاب»!!

ثمّ أعاد الإشارة إليه (ص٢٢٣) مع بالغ إعجابه به، وظنّي به أنّه يجهل - أنّ هذا التّعريف للإيمان الذي زعم شيخه أنّه الحقّ الصّراح - مع ما فيه من المخالفة لما عليه السّلف كما عرفت، مخالفٌ لما عليه المحقِّقون من علماء الحنفيّة أنفسهم الذين ذهبوا إلى أنّ الإيمان هو التّصديق فقط ليس معه الإقرار! كما في «البحر الرّائق» لابن نجيم الحنفي (٥/ ١٢٩).

والكوثريّ في كلمته المشار إليها يحاول فيها أنْ يصوِّر للقارئ أنّ الخلاف بين السّلف والحنفيّة في الإيمان لفظيّ، يشير بذلك إلى أنّ الأعمال ليست ركنًا أصليًّا، ثمّ يتناسى أنّهم يقولون: بأنّه يزيد وينقص، وهذا ما لا يقول به الحنفيّة إطلاقًا، بل إنّهم قالوا في صدد بيان الألفاظ المكفِّرة عندهم: «وبقوله: الإيمان يزيد وينقص» كما في «البحر الرّائق»-«باب أحكام المرتدِّين»! فالسّلف على هذا كفّارٌ عندهم مرتدّون!! راجع شرح الطّحاويّة (ص٣٣٨-٣٦٠)، و«التّنكيل» (٢/ ٣٦٢-٣٧٣) الذي كشف عن مراوغة الكوثري في هذه المسألة.

ولْيعلم القارئ الكريم أنّ أقلّ ما يُقال في الخلاف المذكور في المسألة أنّ الحنفيّة يتجاهلون أنّ قول أحدهم - ولو كان فاسقًا أو فاجرًا -: أنا مؤمن حقًّا، ينافي مهما تكلّفوا في التّأويل - التّأدّب مع القرآن ولو من النّاحية اللّفظيّة على الأقلّ الذي يقول: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢-٤].

فليتأمّل المؤمن الذي عافاه الله تعالى ممّا ابتلى به هؤلاء المتعصّبة، من هو المؤمن حقًّا عند الله تعالى، ومن هو المؤمن حقًّا عند هؤلاء؟!»، انتهى كلام الألباني.

* * *

الألباني يردّ على بعض الحنفيّة في مسألة الاستثناء في الإيمان

قال الألباني في مقدّمتة على (شرح الطّحاويّة) ص٥٨و٥٩ بعد الفقرة السّابقة مباشرةً:

«المسألة السّادسة: ذهب «الإمام» شارح الطّحاويّة (ص٣٥١) إلى جواز الاستثناء في «الإيمان» وهو قول المؤمن: أنا مؤمنٌ إنْ شاء الله تعالى، على تفصيل في ذلك بيّنه، والحنفيّة يمنعون منه مطلقًا، بل إنّ طائفةً منهم ذهبوا إلى تكفير من قال ذلك، ولم يقيّدوه بأنْ يكون شاكًّا في إيمانه، ومنهم الاتقاني في «غاية البيان»، وصرّح في «روضة العلماء» (من كتبهم) بأنّ قوله «إنْ شاء الله» يرفع الإيمان، فلا يجوز الاقتداء به (يعني في الصّلاة)، وفي «الخلاصة» و«البزازية» في كتاب النّكاح عن الإمام أبي بكر محمّد بن الفضل: من قال: أنا مؤمنٌ إنْ شاء الله فهو كافر لا تجوز المناكحة معه، قال الشّيخ أبو حفص في «فوائده»: لا ينبغي للحنفي أنْ يزوّج بنته من رجل شفعويّ المذهب، وهكذا قال بعض مشايخنا، ولكنْ يتزوّج بنتهم، زاد في «البزازية»: تنزيلاً لهم منزلة أهل الكتاب! كذا في «البحر الرّائق»(٢/ ٥١)».

* * *

المطلب الثّاني

الشّيخ الألباني وجهوده السَّنِيَّة في الذّبّ عن عقيدة السّلف في تحقيقاته ومؤلفاته ومصنّفاته

الألباني وخدمته للكتب السّلفيّة التي تقرّر مسائل الإيمان

أوّلاً: لقد حقّق الشّيخ الألباني كتبًا عديدةً في الإيمان، منها:

(١) كتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيميّة.

(٢) كتاب الإيمان للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمّد بن أبي شيبة.

(٣) كتاب الإيمان للإمام أبي عبيد القاسم بن سلاّم.

والشّيخ رحمه الله يحيل على هذه الكتب ويحثّ المسلمين على قراءتها.

فمن ذلك قوله في شرحه للطّحاويّة ص٦٣: «ومن شاء التوسُّع في هذه المسألة فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية: (الإيمان)، فإنّه خير ما ألّف في هذا الموضوع».

وقال في (الذّبّ الأحمد) ص٣٣ حاشية رقم (١): «وقد فصّل شيخ الإسلام ابن تيميّة وجه كون الإيمان من الأعمال، وأنّه يزيد وينقص- بما لا مزيد عليه - في كتاب (الإيمان)، فليراجعه من شاء البسط».

ثانيًا: لقد حقّق الشّيخ رحمه الله كتبًا جليلةً تتناول في طيّاتها تقرير مذهب السّلف في الإيمان والرّدّ على أهل البدع، من ذلك:

(١) كتاب السنّة لابن أبي عاصم.

(٢) شرح العقيدة الطّحاويّة لابن أبي العزّ.

(٣) كتاب التّنكيل للمعلّمي.

والشّيخ رحمه الله يحيل على هذه الكتب في مناقشته لأهل البدع والأهواء، ومن ذلك قوله في مقدّمته على شرح الطّحاويّة لابن أبي العزّ ص٥٨: «راجع شرح الطّحاويّة (ص٣٣٨-٣٦٠)، و«التّنكيل» (٢/ ٣٦٢-٣٧٣) الذي كشف عن مراوغة الكوثري في هذه المسألة - أي: مسألة زيادة الإيمان ونقصانه -».

ثالثًا: ألّف الشّيخ رحمه الله في نصرة عقيدة السّلف الصّالح كتبًا عديدة، منها (شرح العقيدة الطّحاويّة) الذي بيّن فيه رحمه الله حقيقة الخلاف بين أهل السنّة ومرجئة الفقهاء، ورجّح فيه أنّه خلاف حقيقيّ، كما ألّف رحمه الله (سلسلة الأحاديث الصّحيحة) و(سلسلة الأحاديث الضّعيفة)، ونصر فيهما مذهب السّلف في مواطن عديدة، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- **أنّه بوّب في الصّحيحة (٤/ ٣٦٩) بقوله:** «الإيمان يزيد وينقص»، وأورد فيه حديث أبي هريرة مرفوعًا: **«الإيمانُ بِضْعٌ وَسَبْعُوْنَ بَابًا، فَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيْقِ، وَأَرْفَعُهَا قَوْلُ: لا إِلَهَ إِلاّ الله»**[(١)].

- **أنّه أورد في الصّحيحة (٦/ ٢/ ١٢٦٩) برقم:** (٣٠٠٠) حديث أبي هريرة: **«لا يَزْنِيْ الزَّانِيْ حِيْنَ يَزْنِيْ وَهُوَ مُؤْمِن، وَلا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِيْنَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِن، وَلا يَسْرِقُ حِيْنَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِن، وَلا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِن»**[(٢)]، وذكر طرقه فأجاد وأفاد، ثمّ قال:

«واعلم أنّ الدّاعي إلى تخريج هذا الحديث الصّحيح المجمع على صحّته عند أئمّة الحديث من الشّيخين وغيرهما أنّني رأيت الشّيخ زاهد الكوثري المعروف بعدائه الشّديد لأهل السنّة والحديث، قد علّق عليه في حاشيته على كتاب «التّنبيه» بما يشعر القارئ العادي أنّه حديثٌ ضعيفٌ لا تقوم به الحجّة، فرأيتُ من الضّروريّ القيام بهذا التّخريج الذي يمكنُ به لكلِّ قارئٍ أنْ يكشفَ ما في تعليقه عليه من تضليل القرّاء،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: بيان عدد شُعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء، وكونه من الإيمان، برقم: (٣٥)، وأخرجه البخاري في الإيمان، باب: أمور الإيمان، برقم: (٩)، ولفظه عنده: «الإِيْمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَة»، ويُنظر التّفصيل في تخريجه ومعرفة طرقه (سلسلة الأحاديث الصّحيحة) (٤/ ٣٦٩-٣٧٢) برقم: (١٧٦٩).

(٢) أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه، منها في كتاب المظالم والغضب، باب: النُّهبى بغير إذن صاحبه، برقم: (٢٤٧٥)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان الخ، برقم: (٥٧).

بإفهامه إيّاهم خلاف الحقيقة من نواحٍ يأتي بيانها» الخ.

إلى أنْ قال:

«والحقيقة أنّ الحديث وإنْ كان مؤوّلاً فهو حجّةٌ على الحنفيّة الذين لا يزالون مصرِّين على مخالفةِ السّلف في قولهم بأنّ الإيمان لا يزيد ولا ينقص، فالإيمان عندهم مرتبةٌ واحدة، فهم لا يتصوَّرون إيمانًا ناقصًا، ولذلك يحاول الكوثريّ ردّ هذا الحديث؛ لأنّه بعد تأويله على الوجه الصّحيح يصير حجّةً عليهم، فإنّ معناه: (وهو مؤمنٌ كامل الإيمان)» الخ.

- أنّه أورد في الضّعيفة (١/ ٦٧٧) حديث: «**الإِيْمَانُ مُثْبَتٌ فِيْ القَلْبِ كَالجِبَالِ الرَّوَاسِي، وَزِيَادَتُهُ وَنَقْصُهُ كُفْر**» برقم(٤٦٤)، وبيَّن أنّه موضوع، ثمّ قال ص٦٧٨:

«قلت: وهذا الحديث مخالفٌ للآيات الكثيرة المصرَّحة بزيادة الإيمان، كقوله تعالى: ﴿.... لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ....﴾ [الفتح: ٤][1]، فكفى بهذا دليلاً على بُطلان مثل هذا الحديث، وإنْ قال بمعناه جماعة!».

* * *

(١) في الأصل: ﴿لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْۗ﴾، والآية التي أشار إليها الشّيخ رحمه الله بأنّها في سورة الفتح هي المثبتة، أمّا التي ذكرها الشّيخ رحمه الله فهي من غير إثبات اللام جزءٌ من آية في سورة المدثّر، ذلك قوله سبحانه: ﴿.... وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَٰنًا ...﴾ [المدثر: ٣١]، وقد اكتفى صاحب كتاب (نُظُم الفرائد) (١/ ٤٤)بمجرّد النَّقل وفاته أنْ يصوِّب.

المطلب الثّالث

أجزاء من مناقشة الألباني لأحد الحاضرين يقرِّر فيها الشّيخ مذهب السّلف في الإيمان

هذه مناقشة لطيفة في مسائل الإيمان جرت بين الشّيخ الألباني وأحد الحاضرين في إحدى جلساته، وهي مسجلّة ضمن (سلسلة الهدى والنّور) في الشّريط رقم: (٤٤٦)، وقد قمتُ بإثباتها هنا لما فيها من تقرير مذهب السّلف وبيان ما هم عليه في هذه المسائل.

وقد أثبتُّ المناقشة كما هي[١]، إلاّ أنّي حذفت المكرَّر الذي لا بدّ من حذفه؛ لعدم الحاجة إليه، وأبدلتُ الكلمات التي قيلت باللّهجة المحليَّة، وميّزتُ ذلك بأنْ جعلتُ الكلمةَ المثبتةَ بين معقوفتين، ذاكرًا في الهامش الكلمة التي قيلت في الأصل، إلاّ أنْ يكون الفرق يسيرًا فإنّي أثبتُ الكلمة من غير إشارة، كأنْ يقول الشّيخ مثلاً: (إحن بنقول)، فأثبتُ: (نحن نقول)، ولا أشير إلى ما قيل؛ لعدم الفرق الكبير، وما كان بين معقوفتين من غير تهميش فهو زيادة يقتضيها المقام.

* * *

(١) وقد ساعدني على تفريغ هذه المناقشة أحد إخواني، فجزاه الله خيرًا.

الألباني يقرِّر أنَّ الإيمان يزيد وينقص ويؤكِّد أنَّ الظّاهر والباطن متلازمان

قال الألباني:

«لعلّك تؤمن معنا بأنّ الإيمان يقوى ويضعف، ويزيد وينقص، أسألُ - لأنّ المسألة فيها قولان كما ذكرنا آنفًا -: [ما][1] رأي حضرتك؟».

قال المتكلِّم:

«لا أتقدّم على فضيلتكم برأي، ولكنّني أقول: إنّ توابع الإيمان هي التي تَنْزِلُ وترتفع، أمّا الإيمان في حدِّ ذاته فلا يمكن أنْ ينقص؛ لأنّه إذا نقص أصبح كُفْرًا».

قال الألباني:

«أنا أقول لك بصراحة: هذا خطأ؛ لأنّه يخالف نصَّ القرآن الكريم، في أكثر من آية التّصريح فيها: ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا﴾ [آل عمران: ١٧٣]، كيف[إذن][2] وأنت مؤمن بالله ورسوله تقول: أنا لا أعتقد [أنّ الإيمان يزيد وينقص]! من أين تأخذ العقيدة [إذنْ]؟ أنا أسألك الآن: من أين تأخذ العقيدة الصّحيحة: أمِنَ الكتاب والسنّة أمْ من خارجهما؟ لا بدّ أنْ تقول من داخلهما، أليس كذلك؟».

قال المتكلِّم:

«نعم».

قال الألباني:

«فإذا كان هناك -بارك الله فيك- عديدٌ من الآيات تصرِّح بأنّ الإيمان يزيد، وأيّ شيء يزيد [فإنّه] يقبل النّقص؛ فكيف أستطيع أنْ أتصوّر أنّ مؤمنًا يؤمن بمثل هذه النُّصوص ثمّ هو يقول: لا أعتقد أنّ الإيمان يزيد وينقص؛لأنّه إنْ نقص [فـ]معناه [أنّه]

---

(١) في الأصل: (شو).
(٢) في الأصل: (بأ).

خرج عن كونه مؤمنًا؟!!

إذا كنّا متّفقين - والحمد لله - [على] أنّ العقيدة تؤخذ من الكتاب والسنّة، وهذا نصٌّ بل نصوصٌ في القرآن [تبيِّنُ] أنّ الإيمان يزيد وينقص، والسنّة تؤكِّد ذلك، كما في الحديث المتّفق عليه بين الشّيخين، وهو قوله عليه الصّلاة والسّلام: «**الإيمانُ بِضْعٌ وَستُّونَ شُعْبَة، أَعْلاهَا شَهَادَةُ أنْ لا إلهَ إلاّ الله، وأَدْنَاها إمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيْقِ**»[1].

فإذًا أنا أقول: من هنا أُتِيتَ يا أستاذ، حينما اعتقدتَ عقيدةً خلاف الكتاب الكريم والسنّة الصّحيحة أَشْكَلَ عليك ما قد سمعتَ منِّي، وعلى كلِّ حالٍ لا أريد أنْ أذهب بعيدًا بكَ عن الإجابة عن سؤالك.

أنا لا أزال أقول: **إنّ هناك ارتباطًا وثيقًا جدًّا بين قلب المؤمن وجسده**، وأقول عادةً كلمةً ما أُلهمتُ أنْ أقولها، وسأستدركها على نفسي: كما أنّ صلاح القلب من النّاحية المادّيّة له ارتباطٌ بصلاح البدن، فإنّني لا أستطيع أنْ أتصوّر رجلاً مريض القلب ويكون صحيح البدن!! لا أستطيع أنْ أتصوّر هذا، كذلك الأمر تمامًا فيما يتعلّق بالنّاحية الإيمانيّة، لا أستطيع أنْ أتصوّر مؤمنًا وقد كان كافرًا ثمّ آمن بالله ورسوله حقًّا مستحيل أنْ أتصوّر أنّه سيبقى كما كان، **والسّبب أنّ الإيمان - كما قلنا - يزيد وينقص**».

* * *

(١) سبق تخريجه.

الألباني يُلزم المتكلِّم بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه من خلال الحسّ والواقع

قال الألباني:

«فأنت مثلاً حينما تسمع خبرًا من شخصٍ تثق به صدّقته، لكنْ هذا التّصديق يقبل القلقلة، أليس كذلك؟».

قال المتكلِّم:

«نعم، إذا كان من غير المعصوم!».

قال الألباني:

«ما يحتاج إلى شرط؛ لأنِّي أقول لك: شخص! أنت تقول: معصوم؟!! [ليس هناك][1] معصومٌ الآن».

ويكمل الشّيخ كلامه فيقول:

«ثُمَّ سمعتَ هذا الخبر من شخصٍ آخر، هذا التَّصديق الذي كان من قبل ما الذي حصل في قلبك، [هل] بقي كما هو؟».

قال المتكلِّم:

«تصديقٌ أيضًا».

قال الألباني:

«ما أجبتني!».

قال المتكلِّم:

«تصديق! تصديق!».

قال الألباني:

---

(١) في الأصل: (ما في).

«لا، ليس هذا سؤالي، قلت لك: بقي كما هو؟ قلْ: نعم، قلْ: لا».

قال المتكلِّم:

«يعني تقصد أنّه زاد عن السّابق؟ نعم، تأكّد!».

قال الألباني:

«نعم أقصد زاد عن السّابق [أم][1] لا؟».

قال المتكلِّم:

«تأكّد!».

قال الألباني:

«طيِّب! جاءك ثالثٌ ورابعٌ وعاشرٌ وعشرون».

قال المتكلِّم:

«تأكّد!».

قال الألباني:

«هذا هو الإيمان الذي يزيد، وبالعكس: ينقص».

* * *

(١) في الأصل: (ولا).

الألباني يؤكِّدُ أنَّ المصطلحات يجب عرضها على النُّصوص لا أن تُعرَض النُّصوص على المصطلحات

قال المتكلِّم:

«بارك الله فيك يا شيخ، [لكنْ][١] أنا! المقصود أنّ الإيمان لغةً وشرعًا! هل لديكم أو لدى فضيلتكم تعريفًا للإيمان غير الذي عرّفته[٢]؟».

قال الألباني:

«حتمًا».

قال المتكلِّم:

«تفضّل».

قال الألباني:

«الآيات التّي ذكرناها».

قال المتكلِّم:

«على عيني ورأسي! لكنْ[٣] أريد تعريفًا حتّى أستطيع أنْ [أنَزِّل][٤] عليه النُّصوص!».

قال الألباني:

«يا أخي! بارك الله فيك، التّعريف أمورٌ اصطلاحيّة، المهمّ أنت وأنا وكلّ مسلم [يجب] أنْ يُسلِّم قلبه لما أخبر الله به، أمّا [ما هو][٥] التّعريف [الذي][٦] تضعه أنت! في

(١) في الأصل: (بس).

(٢) وقد عرَّفه بقوله: «الإيمان هو التّصديق الجازم المطابِق للواقع عن دليل!».

(٣) في الأصل: (بس).

(٤) في الأصل: (أنقل).

(٥) في الأصل: (شو).

(٦) في الأصل: (اللي).

الأمس القريب كنّا في بحثٍ يشبه هذا، فقلنا لأحدهم: (لا مشاحة في الاصطلاح)، فأنت وضعتَ تعريفًا، فيمكن لإنسان آخر أنْ يضع تعريفًا آخر، لكنِ المهمّ الآية التي [فيها بيان][1] ما في القلوب - قلوب البشر- ماذا تقول عن إيمان المؤمنين: يقبل الزِّيادة أم لا؟ يجب أنْ تقول: نعم، يقبل الزِّيادة؛ لأنّ هذا نصٌّ قرآني، **بعد ذلك [هذا] التّعريف الذي لُقِّنْتَهُ منذ صباك [عليك أنْ]**[2] **تعرضه على هذا النّصّ القرآني**، [لا أنْ][3] تعكس الموضوع، وتعرض النّصّ القرآني على التّعريف، فإذا وافق هذا النصُّ التّعريفَ فعلى الرّأس والعين قبلنا النّصّ، وإذا لم يوافق رفضنا النّصّ من أجل التّعريف!».

* * *

(١) في الأصل: (تعلم).
(٢) في الأصل: (بدّك).
(٣) في الأصل: (مش).

الألباني يُلزم المتكلّم بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه من خلال حديث: «لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن»

قال المتكلِّم:

«إنّما جاء في [تعريف][(١)] الرّسول عليه الصّلاة والسّلام للإيمان بزيادته ونقصانه ما يفيد تعلُّقه بالعمل، فأقول: إنّه إنْ تعلّقَ بالعمل فإنّه يزيد وينقص العمل، يعني ما يتبع الإيمان من عمل، ولذلك يقول الرّسول عليه الصّلاة والسّلام: «لا يَزْنِيْ الزَّانِيْ حِيْنَ يَزْنِيْ وَهُوَ مُؤْمِن، وَلا يَشْرَبُ الخَمْرَ شَارِبُهَا حِيْنَ يَشْرَبُها وَهُوَ مُؤْمِن»[(٢)]».

قال الألباني:

«ألهمك الله الحجّة عليك!».

قال المتكلِّم:

«بارك الله فيك!».

قال الألباني:

«هل كفر الزّاني؟».

قال المتكلِّم:

«لا، إلاّ في ساعة أنْ غاب عن ذهنه اتِّصاله بالله».

قال الألباني:

«أنا ما يهمّني الاستثناء، [هل] في تلك السّاعة كفر؟».

قال المتكلِّم:

«لا! ابتعد، ابتعد عن الإيمان، يعني في عمله!».

---

(١) في الأصل كلمة غير واضحة.

(٢) سبق تخريجه.

قال الألباني:

«يا أخي أنت [أتيت][(١)] [بـ]الحجّة عليك، فلا تستعجل».

قال المتكلِّم:

«نعم».

قال الألباني:

««**لا يَزْنِيْ الزَّانِيْ [حِيْنَ يَزْنِيْ] وَهُوَ مُؤْمِن**»[(٢)]، أي: ليس مؤمنًا حين يزني».

قال المتكلِّم:

«نعم».

قال الألباني:

«وإذا قلت بأنّ الإيمان لا يقبل الزِّيادة والنَّقص حكمتَ على هذا الزّاني في تلك اللَّحظة أنّه غير مؤمن، نحن ما نقول [هكذا][(٣)]؛ **لأنّنا نقول: الإيمان يزيد وينقص**، فهو لو كان إيمانه كاملاً ما زنى، ما سرق، ما نهب، ما..، ما..، إلى آخره، أمّا أنت فتقول: هو كافر! هو كافر! ولن تجد وسيلة لتخرج من هذا المأزق الذي ألقيت نفسك فيه إلاّ أنْ تقول برأي أهل السنّة والجماعة: «**الإيمان قولٌ وعمل، يزيد وينقص**»، **يصل لدرجة إذا نقص ذهب**، لكنْ [ليس][(٤)] كلّ ناقص معناه ذهب، والآن هذا الحديث في الحقيقة من حجج أهل السنّة والجماعة الذين يقولون: إنّ الإيمان يزيد وينقص، فماذا يضيرك إذا تركتَ ذاك التَّعريف جانبًا، وأنت تعلم بأنّ هذا التَّعريف ما جاء في كتاب الله ولا جاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنّما هو اصطلاحُ جماعةٍ من المسلمين، أليس كذلك؟».

---

(١) في الأصل: (جبت).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) في الأصل: (هيك).

(٤) في الأصل: (مو).

قال المتكلِّم:

«نعم».

قال الألباني:

«طيّب، فماذا يضـرُّك أنْ تدع هذا التَّعريف جانبًا وأنْ تقول بقول الله، وأنْ تقول بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتّى لا تقـع في مثل هذه الورطة؟!! وهذه الورطة لها أمثلة وأمثلة عديدةٌ جـدًّا».

* * *

الألباني يُلزم المتكلّم بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه من خلال حديث: «لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له»

قال الألباني:

«أنا أقول لك الآن: «لا إِيمَانَ لِمَنْ لا أَمَانَةَ لَهُ، وَلا دِيْنَ لِمَنْ لا عَهْدَ لَه»[1]، [ما][2] رأيك: هذا الذي لا أمانة له كافر؟».

قال المتكلِّم:

«أقول: ليس كافرًا».

قال الألباني:

«لكنْ هو قال: «لا إيمان»!».

قال المتكلِّم:

«أي أنّه من توابع إيمانه نقص!!».

قال الألباني:

«لماذا لا تقول: إيمان كامل وناقص؟!!».

* * *

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في (المسند)(٣/ ١٣٥و١٥٤و٢١٠و٢٥١) ، وهو في (صحيح الجامع)(٢/ ١٢٠٥)برقم: (٧١٧٩) ، وفي (صحيح التّرغيب والتّرهيب)(٣/ ١٥٦)برقم: (٣٠٠٤) .

(٢) في الأصل: (شو) .

وقفة وتذكير، فهل من مُدَّكر!

تبيَّنَ من خلال هذه المناقشة تقرير الشّيخ الألباني لعقيدة أهل السنّة والجماعة في مسائل الإيمان، ومحاربته للعقائد البدعيّة المنحرفة، وذلك بالحجج الواضحة النّاصعة، والبراهين الظّاهرة القاطعة، والقواعد النيِّرة السّاطعة، من نصوص الكتاب والسنّة وما عليه سلف الأمّة، وما قرَّره علماء المسلمين الأكابر من أنّ الأعمال داخلةٌ في الإيمان، وأنّ الإيمان يزيد وينقص، وأنّه قد يصل في النُّقصان إلى درجة الذّهاب، وأنّ الظّاهر والباطن متلازمان، فمَنْ مِنَ المرجئة هذه طريقته؟!! ومَنْ مِنَ المرجئة هذه أقواله؟!!

ألا فليحذر هؤلاء الذين يقعون في أعراض العلماء، ويتّهمونهم بما هم منه برآء؛ من قول ربّ العالمين جلّ في علاه: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ۝﴾ [الأحزاب: ٥٨].

قال الحافظ ابن كثير في تفسير الآية (٣/ ٤٩٦):

«وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ﴾ أي: ينسبون إليهم ما هم برآء منه لم يعملوه ولم يفعلوه، ﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ۝﴾، وهذا هو البهت الكبير: أنْ يحكيَ أو ينقل عن المؤمنين والمؤمنات ما لم يفعلوه على سبيل العيب والتّنقّص لهم».

قال الشّيخ السّعدي ضمن تفسيره لهذه الآية ص٧٣٢:

«ولهذا كان سبُّ آحاد المؤمنين موجبًا للتَّعزير بحسب حالته وعلوّ مرتبته، فتعزير من سبّ الصّحابة أبلغ، وتعزير من سبّ **العلماء** وأهل الدِّين أعظم من غيرهم».

وقد قيل: من أطلق لسانه في العلماء بالثَّلب بلاهُ الله عز وجل قبل موته بموت القلب، نسأل الله السّلامة والعافية.

وهناك المزيد من الأقوال للألباني في هذا الباب، ستأتي في مواضعها إنْ شاء الله تعالى.

الفصل الثاني
مذاهب المرجئة ومخالفة الألباني لها

* وفيه سبعة مطالب:

– المطلب الأوّل: أصناف الفرق الإرجائيّة إجمالاً.

– المطلب الثّاني: أصل ضلال المرجئة في الإيمان:

- الأصل الذي تفرّعت عنه البدع في الإيمان.
- إذاً: أصل ضلال المرجئة أنّ الإيمان عندهم لا يذهب بعضه ويبقى بعضه.
- أصل هذه الضّلالة أنّه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر.

– المطلب الثالث: الضّلالات المشتركة بين جميع المرجئة

- الضّلالة الأولى: عدم إدخال الأعمال الظّاهرة في الإيمان.
  - قولهم: العمل الظّاهر ليس من الإيمان.
  - قولهم: الإيمان الذي في القلب يكون تامًّا بدون العمل الظّاهر.
  - قولهم: لا تُذْهِب الكبائر وتَرْك الواجبات الظّاهرة شيئًا من الإيمان.
  - قولهم: تارك الصّلاة مؤمنٌ مستكمِلُ الإيمان إذا كان مقرًا غير جاحد ومصدِّقًا غير مستكبر.
- الضّلالة الثّانية: عدم القول بزيادة الإيمان ونقصانه.
  - قولهم: الإيمان لا يزيد ولا ينقص بل يتماثل فيه النّاس.
  - قولهم: الإيمان إذا زال بعض أجزائه لزم زواله كلّه.

- **المطلب الرابع: ضلالات الجهميّة ومخالفة أهل السنّة لهم.**

- الجهميّة يجعلون الإيمان هو مجرّد التّصديق الذي في القلب.
- شذوذ جهم ومن اتّبعه عن جماهير المرجئة في أنّ عمل القلب عندهم ليس داخلاً في الإيمان.
- ما يلزم هذا القول من اللوازم الباطلة.
- بيان أصل ضلال هذه الفرقة.
- منشأ الغلط في هذه المواضع.
- نقض شبهة الجهم بقاعدة: «التّلازم بين الظّاهر والباطن».
- مخالفة أهل السنّة والجماعة لجهم ومن اتّبعه.

- **المطلب الخامس: تطبيق عمليّ لقاعدة التّلازم بين الظاهر والباطن بين واقع أهل الإرجاء والمتأثّرين به وواقع الشّيخ الألباني:**

- أوّلاً: واقع المرجئة أو من تأثّر بالإرجاء في هذه المسألة.
- ثانيًا: واقع الألباني رحمه الله في هذه المسألة.
- الألباني يكفّر المصرّ على ترك الصّلاة بعد عرضه على السّيف.
- الألباني يقول: «يُخشى على من تهاون بالصّلاة أنْ يموت على الكفر».
- سرّ قول الألباني رحمه الله هذا أنّه يقول بتلازم الظّاهر والباطن.

- **المطلب السادس: حقائق عن مرجئة الفقهاء:**

- اجتماع فقهاء الكوفة على كلمةٍ سواء في مسائل الإيمان.
- (إبراهيم النّخعي) إمام أهل الكوفة في زمانه يذمّ المرجئة ويُغلظ عليهم القول.
- (إبراهيم النّخعي) يهجر من يقول بالإرجاء ويأمر بهجره.

- انحراف (حمّاد بن أبي سليمان) عن جادّة شيخه إمام أهل الكوفة (إبراهيم النَّخعي).
- السّلف يشدّون النّكير على (حمّاد بن أبي سليمان).
- حقيقة قول (حمّاد بن أبي سليمان) ومن اتّبعه.
- ما يلزم مرجئة الفقهاء من اللوازم الباطلة.

- المطلب السابع: حقيقة الخلاف مع مرجئة الفقهاء في ضوء كلام شيخ الإسلام ابن تيمية والذّهبي والألباني:

- شيخ الإسلام ابن تيمية يعتبر الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلافًا لفظيًّا.
- الحافظ الذّهبي يعتبر الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلافًا لفظيًّا، ويعتبر ما هم عليه قولةً خفيفة.
- ابن أبي العزّ يعتبر الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلافًا لفظيًّا.
- الألباني يخالف شيخ الإسلام والحافظ الذّهبي، ويعتبر هذا الخلاف حقيقيًّا.

* * *

المطلب الأوَّل
أصناف الفِرَق الإرجائيّة إجمالاً

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ١٩٤) وهو ضمن كتاب (الإيمان) ص١٥٥:

«المرجئة ثلاثة أصناف:

[الأوّل]: الذين يقولون: الإيمان مجرّد ما في القلب:

ثمّ من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة، كما قد ذكر أبو الحسن الأشعري أقوالهم في كتابه، وذكر فرقًا كثيرةً يطول ذكرهم، لكنْ ذكرنا جمل أقوالهم.

ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتّبعه كالصّالحي، وهذا الذي نصره هو وأكثر أصحابه.

والقول الثّاني: من يقول: هو مجرّد قول اللّسان، وهذا لا يُعرف لأحدٍ قبل الكرّاميّة.

والثّالث: تصديق القلب وقول اللّسان، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم».

وقال الشّيخ أيضًا في (مجموع الفتاوى) (١٣/ ٥٦و٥٧):

«صارت المرجئة على ثلاثة أقوال:

فعلماؤهم وأئمّتهم أحسنهم قولاً، وهو أنْ قالوا: الإيمان تصديقُ القلب وقول اللّسان.

وقالت الجهميّة: هو تصديق القلب.

وقالت الكرّاميّة: هو القول فقط، فمن تكلّم به فهو مؤمن كاملُ الإيمان، لكنْ إنْ كان مقرًّا بقلبه كان من أهل الجنّة، وإنْ كان مكذِّبًا بقلبه كان منافقًا مؤمنًا من أهل النّار، وهذا القول هو الذي اختصّت به الكرّاميّة وابتدعته، ولم يسبقها أحدٌ إلى هذا القول، وهو آخر ما أُحدِث من الأقوال في الإيمان، وبعض النّاس يحكي عنهم أنّ من تكلّم به بلسانه دون قلبه فهو من أهل الجنّة، وهو غلطٌ عليهم، بل يقولون: إنّه مؤمنٌ كامل الإيمان، وأنّه من أهل النّار!!».

المطلب الثاني

أصل ضلال المرجئة في الإيمان

الأصل الذي تفرَّعت عنه البدع في الإيمان

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٢٢٢):

«وأمّا قول القائل: (إنّ الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كلّه) فهذا ممنوع، **وهذا هو الأصل الذي تفرّعت عنه البدع في الإيمان**، فإنّهم ظنّوا أنّه متى ذهب بعضه ذهب كلّه لم يبق منه شيء.

ثمّ قالت الخوارج والمعتزلة: هو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وهو الإيمان المطلق كما قاله أهل الحديث، قالوا - أي: الخوارج -: فإذا ذهب شيءٌ منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيءٌ فيخلَّد في النّار.

وقالت المرجئة على اختلاف فرقهم: لا تُذهِبُ الكبائرُ وتركُ الواجبات الظّاهرة شيئًا من الإيمان، إذ لو ذهب شيءٌ منه لم يبق منه شيء، فيكون - أي: الإيمان- شيئًا واحدًا يستوي فيه البرّ والفاجر.

ونصوص الرّسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه تدلّ على ذهاب بعضه وبقاء بعضه، كقوله: «**يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِيْ قَلْبِهِ مِثْقَاْلُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَاْن**»[1].

ولهذا كان أهل السنّة والحديث على أنّه يتفاضل».

وقال شيخ الإسلام أيضًا في (مجموع الفتاوى) (١٣/ ٥١):

«والمقصود هنا أنّ منشأ النّزاع في (الأسماء والأحكام) في الإيمان والإسلام أنّهم لمّا **ظنّوا أنّه لا يتبعّض:**

قال أولئك- أي: الخوارج -: فإذا فعل ذنبًا زال بعضه فيزول كلُّه فيخلد في النّار.

(١) أخرجه بهذا اللّفظ التّرمذي في سننه، في كتاب صفة جهنّم، برقم: (٢٥٩٨)من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهو بطوله في الصّحيحين: أخرجه البخاري في كتاب التّوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣]، برقم: (٧٤٣٩)ومسلم في كتاب الإيمان، باب: معرفة طريق الرُّؤية، برقم: (١٨٣) ، ولفظه عند البخاري: «... **فَيَقُوْلُ: اذْهَبُوْا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيْ قَلْبِهِ مِثْقَاْلَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَاْنٍ فَأَخْرِجُوْهُ، فَيُخْرِجُوْنَ مَنْ عَرَفُوْا**» الحديث، وعند مسلم: «**مِثْقَاْلَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ**» بدل: «**إِيْمَاْن**».

فقالت الجهميّة والمرجئة: قد علمنا أنّه لا يخلد في النّار، وأنّه ليس كافرًا مرتدًّا، بل هو من المسلمين، وإذا كان من المسلمين وجب أنْ يكون تامّ الإيمان، ليس معه بعض الإيمان!! لأنّ **الإيمان عندهم لا يتبعّض**، فاحتاجوا أنْ يجعلوا الإيمان شيئًا واحدًا يشترك فيه جميع أهل القبلة».

* * *

إذًا: أصل ضلال المرجئة
أنّ الإيمان عندهم لا يذهب بعضه ويبقى بعضه

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٣٩٢):

«قلت: أحمد وأبو ثور وغيرهما من الأئمّة قد عرفوا أصل قول المرجئة، وهو أنّ الإيمان لا يذهب بعضه ويبقى بعضه، فلا يكون شيئًا واحدًا فلا يكون ذا عدد: اثنين أو ثلاثة، فإنّه إذا كان له عددٌ أمكن ذهاب بعضه وبقاء بعضه، بل لا يكون إلاّ شيئًا واحدًا».

* * *

أصل هذه الضّلالة
أنّه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٤٠٣):

«والشّافعي مع الصّحابة والتّابعين وسائر السّلف يقولون: إنّ الذّنب يقدح في كمال الإيمان، ولهذا نفى الشّارع الإيمان عن هؤلاء.

فذلك المجموع الذي هو الإيمان لم يبق مجموعًا مع الذّنوب، لكنْ يقولون بقي بعضه، إمّا أصله وإمّا أكثره وإمّا غير ذلك، فيعود الكلام إلى أنّه يذهب بعضه ويبقى بعضه.

ولهذا كانت المرجئة تنفر من لفظ النّقص أعظم من نفورها من لفظ الزّيادة؛ لأنّه إذا نقص لزم ذهابه كلُّه عندهم إنْ كان متبعّضًا متعدِّدًا عند من يقول بذلك، وهم الخوارج والمعتزلة، وأمّا الجهميّة فهو واحدٌ عندهم لا يقبل التّعدّد، فيثبتون واحدًا لا حقيقة له، كما قالوا مثل ذلك في وحدانيّة الرّبّ ووحدانيّة صفاته عند من أثبتها منهم.

ومن العجب أنّ الأصل الذي أوقعهم في هذا اعتقادهم أنّه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر، أو ما هو إيمان وما هو كفر، واعتقدوا أنّ هذا متّفقٌ عليه بين المسلمين كما ذكر ذلك أبو الحسن وغيره، فلأجل اعتقادهم هذا الإجماع وقعوا فيما هو مخالفٌ للإجماع الحقيقيّ: إجماع السّلف الذي ذكره غير واحدٍ من الأئمّة، بل صرّح غير واحدٍ منهم بكفر من قال بقول جهم في الإيمان».

وقال أيضًا في (مجموع الفتاوى) (١٣/ ٤٩):

«الأصل الذي منه نشأ النّزاع - أي: في الإيمان - اعتقاد من اعتقد أنّ من كان مؤمنًا لم يكنْ معه شيءٌ من الكفر والنّفاق، وظنَّ بعضهم أنّ هذا إجماع، كما ذكر الأشعري أنّ هذا إجماع، **فهذا كان أصل الإرجاء**».

* * *

المطلب الثّالث

الضّلالات المشتركة بين جميع المرجئة

الضّلالة الأولى
«عدم إدخال الأعمال الظّاهرة في الإيمان»

قولهم: العمل الظّاهر ليس من الإيمان.

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٥٥٤):

«**المرجئة أخرجوا العمل الظّاهر عن الإيمان:**

فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضًا وجعلها هي التّصديق فهذا ضلالٌ بيّن.

ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظّاهر لازمٌ للعمل الباطن، لا ينفكّ عنه، وانتفاء الظّاهر دليلُ انتفاء الباطن».

* * *

قولهم: الإيمان الذي في القلب يكون تامًّا بدون العمل الظّاهر.

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٣٦٣):

«والثّاني - أي: من أسباب ضلال المرجئة -:

ظنّهم أنّ الإيمان الذي في القلب يكون تامًّا بدون العمل الظّاهر، وهذا يقول به جميع المرجئة».

وقال أيضًا في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٣٦٣):

«وقولُ القائل: الطّاعاتُ ثمراتُ التّصديق الباطن يُراد به شيئان:

يُراد به أنّها لوازم له، فمتى وُجِدَ الإيمان الباطن وُجِدَتْ، وهذا مذهب السّلف وأهل السنّة.

ويُراد به أنَّ الإيمانَ الباطن قد يكون سببًا، وقد يكون الإيمانُ الباطن تامًّا كاملاً وهي لم توجد، وهذا قولُ المرجئة من الجهميَّة وغيرهم».

* * *

قولهم: لا تُذْهِبُ الكبائرُ وتَرْكُ الواجباتِ الظّاهرةِ شيئًا من الإيمان.

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٢٢٢):

«قالت المرجئة على اختلاف فرقهم:

لا تُذْهِبُ الكبائرُ وتركُ الواجباتِ الظّاهرةِ شيئًا من الإيمان، إذْ لو ذهب شيءٌ منه لم يبق منه شيء، فيكون شيئًا واحدًا يستوي فيه البرّ والفاجر».

* * *

قولهم: تارك الصّلاة مؤمنٌ مستكمل الإيمان، إذا كان مقرًّا غير جاحد ومصدِّقًا غير مستكبر.

قال الحافظ أبو عمر ابن عبد البرّ في (التّمهيد) (٢/ ٢٦٦):

«قال أبو عمر: هذا قولٌ - أي: القول بعدم تكفير تارك الصّلاة كسلاً من غير جحودٍ ولا استكبار- قد قال به جماعةٌ من الأئمّة ممّن يقول: الإيمان قولٌ وعمل، وقالت به المرجئة أيضًا، إلاّ أنّ المرجئة تقول: المؤمن المقرّ مستكمل الإيمان.

وقد ذكرنا اختلاف أئمّة أهل السنّة والجماعة في تارك الصّلاة.

فأمّا أهل البدع فإنّ المرجئة قالت: تارك الصّلاة مؤمن مستكمل الإيمان إذا كان مقرًّا غير جاحد، ومصدِّقًا غير مستكبر، وحُكِيَت هذه المقالة عن أبي حنيفة وسائر المرجئة، وهو قول جهم».

* * *

الضّلالة الثّانية

«عدم القول بزيادة الإيمان ونقصانه»

قولهم: الإيمان لا يزيد ولا ينقص بل يتماثل فيه النّاس.

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٥٥٥):

«السَّلف اشتدَّ نكيرهم على المرجئة لَمَّا أخرجوا العمل من الإيمان، وقالوا: إنَّ الإيمان يتماثل النَّاس فيه، ولا ريب أنَّ قولهم بتساوي إيمان النَّاس مِنْ أفحش الخطأ، بل لا يتساوى النَّاس في التَّصديق، ولا في الحبّ، ولا في الخشية، ولا في العلم، بل يتفاضلون من وجوهٍ كثيرة.

وأيضًا فإخراجهم العمل يُشْعِرُ أنَّهم أخرجوا أعمال القلوب أيضًا، وهذا باطلٌ قطعًا، فإنَّ من صدَّق الرَّسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعًا بالضرورة.

وإنْ أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطئوا أيضًا؛ لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن».

وقال الشّيخ أيضًا في (مجموع الفتاوى) (١٣/ ٥١) بعد أنْ ذكر طوائف المرجئة:

«وأنكر كلُّ هذه الطّوائف أنّه ينقص».

* * *

قولهم: الإيمان إذا زال بعض أجزائه لزم زواله كلُّه.

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٤٠٢و٤٠٣):

«والرَّازيُّ لمّا صنَّف (مناقب الشّافعيّ) ذكر قوله في الإيمان.

وقولُ الشَّافعيِّ قولُ الصَّحابة والتَّابعين.

وقد ذكر الشَّافعي أنَّه إجماعٌ من الصَّحابة والتَّابعين.

ومن [لقيه][1] استشكل -أي: الرّازي- قولَ الشَّافعيّ جدًّا؛ **لأنَّه كان قد انعقد في نفسه شبهةُ أهل البدع في الإيمان من الخوارج والمعتزلة والجهميَّة والكرّاميّة وسائر المرجئة، وهو أنَّ الشَّيء المركَّب إذا زال بعض أجزائه لزم زواله كلُّه،** لكن هو لم يذكر إلاَّ ظاهرَ شبهتهم.

والجوابُ عمَّا ذكروه هو سهل:

فإنَّه يُسَلَّمُ له أنَّ الهيئةَ الاجتماعيَّةَ لم تبق مجتمعةً كما كانت، لكن لا يلزم من زوال بعضها زوالُ سائر الأجزاء».

* * *

(١) هكذا في الأصل، وفي كتاب الإيمان، ط: المكتب الإسلامي، ص٣١٥، وقال الشّيخ ربيع حفظه الله: «لعلَّه: ومن ثَمَّ».

المطلب الرّابع

ضلالات الجهميّة ومخالفة أهل السنّة لهم

الجهميّة يجعلون الإيمان هو مجرّد التّصديق الذي في القلب

قال شيخ الإسلام في (الصّارم المسلول) ص٥١٥:

«يجب أنْ يُعلم أنّ القول بأنّ كفر السّابّ في نفس الأمر إنّما هو لاستحلاله السّبّ زلّةٌ منكرةٌ وهفوةٌ عظيمة، ويرحم الله القاضي أبا يعلى، قد ذكر في غير موضع ما يناقض ما قاله هنا، وإنّما وقع من وقع في هذه المهواة بما تلقَّوه من كلام طائفةٍ من متأخرّي المتكلّمين، وهم الجهميّة الإناث الذين ذهبوا مذهب الجهميّة الأولى في أنّ الإيمان هو مجرّد التّصديق الذي في القلب **وإنْ لم يقترن به قول اللّسان، ولم يقتض عملاً في القلب ولا في الجوارح**».

* * *

شذوذ جهم ومن اتّبعه عن جماهير المرجئة في أنّ عمل القلب عندهم ليس داخلاً في الإيمان

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٥٤٣-٥٥٠):

«وبالجملة فلا يستريب من تدبّر ما يقول في أنّ الرّجل لا يكون مؤمنًا بمجرّد تصديق في القلب مع بغضه لله ولرسوله، واستكباره عن عبادته ومعاداته له ولرسوله.

ولهذا كان **جماهير المرجئة** على أنّ **عمل القلب داخلٌ في الإيمان** كما نقله أهل المقالات عنهم، منهم الأشعري».

ثمّ ذكر هذه المقالات عن الأشعري من كتابه (مقالات الإسلاميّين)، ثمّ قال:

«فهذه الأقوال التي ذكرها الأشعري عن المرجئة يتضمّن أكثرها أنّه لا بدّ في الإيمان من بعض أعمال القلوب عندهم، وإنّما نازع في ذلك فرقةٌ يسيرةٌ **كجهم والصّالحي**».

إلى أنْ قال:

«والمقصود هنا أنّ **عامّة فرق الأمّة** تدخل ما هو من أعمال القلوب، حتّى **عامّة فرق المرجئة** تقول بذلك.

وأمّا المعتزلة والخوارج وأهل السنّة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف.

وإنّما نازع في ذلك **من اتّبع جهم بن صفوان من المرجئة**، وهذا القول شاذّ.

كما أنّ قول الكرّاميّة الذين يقولون: هو مجرّد قول اللّسان شاذٌّ أيضًا.

وهذا أيضًا ممّا ينبغي الاعتناء به، فإنّ كثيرًا ممّن تكلّم في مسألة الإيمان: هل تدخل فيه الأعمال؟ وهل هو قولٌ وعمل؟ يظنّ أنّ النّزاع إنّما هو في أعمال الجوارح، وأنّ المراد بالقول قول اللّسان، وهذا غلط! بل القول المجرّد عن اعتقاد الإيمان ليس إيمانًا باتّفاق المسلمين، فليس مجرّد التّصديق بالباطن هو الإيمان عند عامّة المسلمين **إلاّ من**

شذّ من أتباع جهم والصّالحي، وفي قولهم من السّفسطة العقليّة والمخالفة في الأحكام الدّينيّة أعظم ممّا في قول ابن كرّام، إلاّ من شذّ من أتباع ابن كرّام.

وكذلك تصديق القلب الذي ليس معه حبّ الله ولا تعظيم، بل فيه بغضٌ وعداوةٌ لله ورسله ليس إيمانًا باتّفاق المسلمين، وقول ابن كرّام فيه مخالفةٌ في الاسم دون الحكم، فإنّه وإنْ سمّى المنافقين مؤمنين يقول: إنّهم مخلّدون في النّار، فيخالف الجماعة في الاسم دون الحكم، **وأتباع جهم يخالفون في الاسم والحكم جميعًا**».

* * *

ما يلزم هذا القول من اللّوازم الباطلة

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٦٠٨):

«ولهذا تنازع العلماء في تكفير من يترك شيئًا من هذه الفرائض الأربع بعد الإقرار بوجوبها.

فأمّا الشّهادتان إذا لم يتكلّم بهما مع القدرة فهو كافرٌ باتّفاق المسلمين، وهو كافرٌ باطنًا وظاهرًا عند سلف الأمّة وأئمّتها وجماهير علمائها.

وذهبت طائفةٌ من المرجئة وهم جهميّة المرجئة كجهم والصّالحي وأتباعهما إلى أنّه إذا كان مصدِّقًا بقلبه كان كافرًا في الظّاهر دون الباطن! وقد تقدّم التّنبيه على أصل هذا القول، وهو قولٌ مبتدَعٌ في الإسلام لم يقله أحدٌ من الأئمّة.

وقد تقدّم أنّ الإيمان الباطن يستلزم الإقرار الظّاهر، بل وغيره، وأنّ وجود الإيمان الباطن تصديقًا وحبًّا وانقيادًا بدون الإقرار الظّاهر ممتنع».

وقال الشّيخ أيضًا في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٥٥٦):

«وأيضًا فهؤلاء القائلون بقول جهمٍ والصّالحي قد صرّحوا بأنّ سبّ الله ورسوله والتكلّم بالتّثليث، وكلّ كلمة من كلام الكفر **ليس هو كفرًا في الباطن**، ولكنّه دليلٌ في الظّاهر على الكفر، **ويجوز مع هذا أنْ يكون هذا السّاب الشّاتم في الباطن عارفًا بالله، موحِّدًا له، مؤمنًا به!!** فإذا أقيمت عليهم حجّةٌ بنصٍّ أو إجماع أنّ هذا كافرٌ باطنًا وظاهرًا قالوا: هذا يقتضي أنّ ذلك مستلزمٌ للتّكذيب الباطن، وأنّ الإيمان يستلزم عدم ذلك».

وقال ابن القيّم رحمه الله في نونيّته:

وكــذلك الإرجــاءُ حــين تقــرُّ بالــــ ـــمعبود تـــصبح كامـــل الإيـــمانِ
فارم المصاحف في الحشوشِ وخَرِّبِ الْـ ـــبَيْتَ العتيـــقَ وجـــدَّ في العـــصيانِ
واقتـــلْ إذا مـــا اسـطعتَ كـــلَّ موحِّـــدٍ وتمـــسَّحَنْ بـــالقِسِّ والـــصُّلبانِ
واشـــتمْ جميـــع المرســـلينَ ومـــن أتـــوْا مِـــنْ عنـــدهُ جهـــرًا بـــلا كـــتمانِ
وإذا رأيـــت حجـــارةً فاســـجد لهـــا بـــل خـــرَّ للأصـــنامِ والأوثـــانِ
وأقِـــرَّ أنّ الله جـــلّ جلالـــــهُ هـــو وحـــدهُ البـــادي لـــذي الأكـــوانِ
وأقـــرَّ أنّ رســـوله حقًّـــا أتـــى مـــن عنـــدِه بـــالوحيِ والقـــرآنِ
فتكـــون حقًّـــا مؤمنًـــا وجميـــعُ ذا وِزْرٌ عليـــك ولـــيس بـــالكُفْرانِ
هـــذا هـــو الإرجـــاء عنـــد غلاتهـــمْ مـــن كـــلِّ جهمـــيٍّ أخـــي الـــشّيطانِ

قال الدّكتور محمّد خليل هرّاس في شرحه (١/ ٤٠٨و٤٠٩):

«الإرجاء في اللّغة معناه التّأخير، ومنه سمّيت المرجئة؛ لأنّهم يؤخّرون الأعمال عن الإيمان، ويقولون: لا يضرّ مع الإيمان ذنبٌ كما لا تنفع مع الكفر طاعة.

والإيمان عندهم هو مجرّد الإقرار بأنّ الله هو الخالق للموجودات فمتى أقرّ العبد بذلك أصبح عندهم كامل الإيمان، وليس عليه بعد ذلك حرج أنْ يرتكب ما شاء من معصية أو يقصر في طاعة.

فليرمِ المصاحف إنْ شاء في الحشوش أي في بيوت الخلاء امتهانًا لها!! وليخرِّب الكعبة البيت الحرام وينقض بنيانها!! وليجتهد في ارتكاب كلّ موبقة!! وليقتل إن استطاع كلّ نفسٍ مؤمنة!! وليذهب إنْ شاء إلى الكنيسة متبرّكًا بالقسّ عابدًا للصّليب!! وليسبّ جميع المرسلين ومن أرسلهم سبحانه علنًا ومجاهرة!! وليسجد لكلّ ما قابله من صنم ووثن!!

فإنّ ذلك كله وغيره لا ينقص من إيمانه مقدار خردلة عندهم ما دام يقرّ بأنّ الله جلّ شأنه هو الفاطر للكائنات، وما دام يقرّ بأنّ محمّدًا رسول الله الذي أرسله بالوحي

والقرآن، فإنّ كلّ ما عدا ذلك ليس إلاّ ذنوبًا لا توقع صاحبها في الكفر.

هذا هو معنى الإرجاء عند غلاة الجهميّة إخوان الشّيطان وأهل البهت والكفران».

* * *

بيان أصل ضلال هذه الفرقة

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٥٥٢):

«وبهذا تعرف أنّ من آمن قلبه إيمانًا جازمًا امتنع ألاّ يتكلّم بالشّهادتين مع القدرة، فعدم الشّهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التّام.

وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتّبعه، في زعمهم أنّ مجرّد إيمان بدون الإيمان الظّاهر ينفع في الآخرة، فإنّ هذا ممتنع، إذ لا يحصل الإيمان التّام في القلب إلاّ ويحصل في الظّاهر موجبه بسبب القدرة، فإنّ من الممتنع أنْ يحبّ الإنسان غيره حبًّا جازمًا وهو قادرٌ على مواصلته ولا يحصل منه حركةٌ ظاهرة إلى ذلك».

* * *

منشأ الغلط في هذه المواضع

قال الشّيخ رحمه الله:

«ومنشأ الغلط في هذه المواضع من وجوه:

أحدها: أنّ العلم والتّصديق مستلزمٌ لجميع موجبات الإيمان.

الثّاني: ظنّ الظّانّ أنّ ما في القلوب لا يتفاضل فيه النّاس.

الثّالث: ظنّ الظّانّ أنّ ما في القلب من الإيمان المقبول يمكن تخلّف القول الظّاهر والعمل الظّاهر عنه.

الرّابع: ظنّ الظّانّ أنْ ليس في القلب إلاّ التّصديق، وأن ليس الظّاهر إلاّ عمل الجوارح.

والصّواب أنّ القلب له عملٌ مع التّصديق، والظّاهر قولٌ ظاهر وعمل ظاهر، وكلاهما مستلزمٌ للباطن».

* * *

نقض شبهة جهم
بقاعدة: «التّلازم بين الظّاهر والباطن»

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٦١٥):

«لا يتصوّر في العادة أنّ رجلاً يكون مؤمنًا بقلبه، مقرًّا بأنّ الله أوجب عليه الصّلاة، ملتزمًا لشريعة النّبيّ صلى الله عليه وسلم وما جاء به يأمره وليُّ الأمر بالصّلاة فيمتنع حتّى يُقتل، ويكون مع ذلك مؤمنًا في الباطن، ولا يكون إلاّ كافرًا[1].

ولو قال: أنا مقرٌّ بوجوبها غير أنّي لا أفعلها كان هذا القول مع هذه الحال كذبًا منه.

كما لو أخذ يلقي المصحف في الحُشِّ ويقول: أشهد أنّ ما فيه كلام الله!!

أو جعل يقتل نبيًّا من الأنبياء، ويقول: أشهد أنّه رسول الله!!

ونحو ذلك من الأفعال التي تنافي إيمان القلب.

فإذا قال: أنا مؤمنٌ بقلبي مع هذه الحال كان كاذبًا فيما أظهره من القول.

فهذا الموضع ينبغي تدبّره، **فمن عرف ارتباط الظّاهر بالباطن زالت عنه الشّبهة في هذا الباب**».

* * *

(١) هكذا في الأصل، ولعلّه: «ولا يكون كافرًا» إذا اعتبرنا الجملة معطوفة على ما قبلها كما هو ظاهر السّياق، ويكون هذا القول امتدادًا لقول المرجئة من أنّ الممتنع عن الصّلاة إذا عُرِض على السّيف فآثر القتل على الصّلاة أنّه يكون مع هذا مؤمنًا في الباطن، وأمّا إذا اعتبرنا هذه الجملة استئنافيّة، فيكون هذا من كلام شيخ الإسلام رحمه الله، وأنّ من كان على مثل هذه الحال فهو كافر لا محالة.

مخالفة أهل السنّة والجماعة لجهم ومن اتّبعه

لقد خالف أهل السنّة والجماعة جهمًا ومن معه فقالوا:

إنّ العمل يشمل عمل القلب وعمل الجوارح.

وإنّ الظّاهر يشمل ظاهر اللّسان وظاهر الجوارح.

وقالوا بالتّلازم بين الظّاهر والباطن:

الظّاهر الشّامل لظاهر اللّسان والجوارح، والباطن الشّامل لعلم القلب وعمل القلب.

ومن أجل قولهم بهذا التّلازم قالوا:

إنّ المصرّ على ترك الصّلاة بعد عرضه على السّيف وإيثاره القتل على التّوبة لا يتصوّر في حقّه أنّه أقرّ بأنّ الله أوجب عليه الصّلاة، كما بيّن ذلك شيخ الإسلام في مقالته السّابقة، وقال أيضًا كما في (مجموع الفتاوى) (٢٢/ ٤٩):

«وإذا صَبَرَ - أي: الممتنع عن الصّلاة - حتّى يُقتل فهل يُقتل كافرًا مرتدًّا، أو فاسقًا كفسّاق المسلمين؟ على قولين مشهورين، حُكِيا روايتين عن أحمد.

وهذه الفروع لم تُنقل عن الصّحابة، وهي فروع فاسدة.

فإنْ كان مقرًّا بالصّلاة في الباطن معتقدًا لوجوبها يمتنع أنْ يصرّ على تركها حتّى يُقتل، وهو لا يصلّي، هذا لا يُعرف من بني آدم وعادتهم، ولهذا لم يقع هذا قطّ في الإسلام، ولا يُعرف أنّ أحدًا يعتقد وجوبها ويُقال له: إنْ لم تصلِّ قتلناك وهو يصرّ على تركها، مع إقراره بالوجوب، فهذا لم يقع قطّ في الإسلام.

ومتى امتنع الرّجل من الصّلاة حتّى يُقتل لم يكن في الباطن مقرًّا بوجوبها، ولا ملتزمًا بفعلها، وهذا كافرٌ باتّفاق المسلمين».

وقال المرداوي في (الإنصاف) (١/ ٢٨٧) بعد أنْ ذكر كلامًا لشيخ الإسلام يقرِّر فيه ما قرَّره شيخ الإسلام مِنْ كفر من كان هذا حاله:

«قلت: والعقل يشهد بما قال، ويقطع به، وهو عين الصّواب الذي لا شكّ فيه، وأنّه لا يُقتل إلاّ كافرًا».

* * *

المطلب الخامس

تطبيق عمليّ لقاعدة التّلازم بين الظاهر والباطن بين واقع أهل الإرجاء وواقع الشّيخ الألباني

أوّلاً: «واقع المرجئة أو من تأثّر بالإرجاء في هذه المسألة»

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٦١٦):

«فهذا الموضع ينبغي تدبّره، فمن عرف ارتباط الظّاهر بالباطن زالت عنه الشّبهة في هذا الباب، وعلم أنّ من قال من الفقهاء: إنّه إذا أقرّ بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل أو يقتل مع إسلامه فإنّه دخلت عليه الشّبهة التي دخلت على المرجئة والجهميّة، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التّامّة لا يكون بها شيءٌ من الفعل، **ولهذا كان الممتنعون من قال هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في «مسألة الإيمان»، وأنّ الأعمال ليست من الإيمان.**

وقد تقدّم أنّ جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب، وأنّ إيمان القلب التّامّ بدون شيءٍ من الأعمال الظّاهرة ممتنع، سواءً جُعِل الظّاهر من لوازم الإيمان، أو جزءٌ من الإيمان كما تقدّم». انتهى كلام شيخ الإسلام رحمه الله.

أقول: فإنّ الامتناع عن الصّلاة مع إيثار القتل على القيام بها لا شكّ في منافاته لأصل الإيمان، وإنّما أولئك وقعوا فيما وقعوا فيه من جهتين:

الأولى: أنّهم لم يُدْخِلُوا عمل القلب في الإيمان؛ فلم ينظروا إلى ما يتضمّنه القلب من الانقياد لله تعالى والاستسلام لأمره والالتزام بشرعه ومن محبّته سبحانه، فقطعوا التّلازم بين علم القلب الذي هو التّصديق وعمل القلب، لظنّهم أنّه ليس في القلب إلاّ التّصديق.

الثّانية: أنّهم لم يدخلوا عمل الجوارح في الإيمان، فقطعوا التّلازم بين الظّاهر والباطن.

فكان سرّ بلواهم هذه أنّهم أخرجوا جنس الأعمال الشّاملة لأعمال القلوب وأعمال الجوارح من مسمّى الإيمان، فقطعوا التّلازم بين علم القلب وعمله من جانب، وقطعوا التّلازم بين الظّاهر والباطن من جانب آخر، وظنّوا أنْ ليس في القلب إلاّ التّصديق، وأنَّ العمل ليس من الإيمان.

ثانيًا: «واقع الألباني رحمه الله في هذه المسألة»

الألباني يكفِّر المصرّ على ترك الصّلاة بعد عرضه على السّيف.

قال الألباني في (فتاوى المدينة) ص٧ وهو يتكلّم عن حكم تارك الصّلاة كسلاً بعد أنْ رجّح كون كفره كفرًا دون كفر إذا كان مقرًّا بوجوبها:

«والحقيقة أنّ مثل هذا التّارك للصّلاة حينما يُعرض على النّطع والسّيف، فيُقال له: إمّا أنْ تتوب وتصلّي، وإمّا نقتلك؛ فآثر القتلَ على التّوبة: فهذا لا يُتصوَّر أنْ يموت مسلمًا أبدًا، وهو كافرٌ كفرًا اعتقاديًّا، وإلاّ كيف يؤثر القتل على التّوبة؟!!».

وقال أيضًا في (سلسلة الأحاديث الصّحيحة) (١/ ١/ ١٧٧):

«إنّ التّارك للصّلاة كسلاً إنّما يصحّ الحكم بإسلامه ما دام لا يوجد هناك ما يكشف عن مكنون قلبه، أو يدلّ عليه، ومات على ذلك قبل أنْ يُستتاب كما هو الواقع في هذا الزّمان.

أمّا لو خُيِّر بين القتل والتّوبة بالرّجوع إلى المحافظة على الصّلاة فاختار القتل عليها فقُتِل فهو في هذه الحالة يموت كافرًا، ولا يُدفن في مقابر المسلمين، ولا تجري عليه أحكامهم، خلافًا لما سبق عن السّخاوي؛ لأنّه لا يُعقل - لو كان غير جاحدٍ لها في قلبه - أنْ يختار القتل عليها، هذا أمرٌ مستحيلٌ معروفٌ بالضّرورة من طبيعة الإنسان، لا يحتاج إثباته إلى برهان».

ثمّ أورد رحمه الله نقلاً عن شيخ الإسلام يوافق هذا التّقرير من كون المصرّ على ترك الصّلاة بعد أنْ يُعرض على السّيف ويختار القتل كافرًا، ثمّ قال في (١/ ١/ ١٧٨) بعد استيفاء هذا النّقل عن شيخ الإسلام: «قلت: هذا منتهى التّحقيق في هذه المسألة، والله وليّ التّوفيق».

* * *

الألباني يقول: «يُخشى على من تهاون بالصّلاة أنْ يموت على الكفر».

قال الألباني في (الثمر المستطاب) (١/ ٥٢):

«٥- وتاركها - أي الصّلاة - يُخشى عليه الكفر؛ لقوله عليه الصّلاة والسّلام: «بين الرّجل وبين الكفر ترك الصّلاة»، زاد هبة الله الطّبري: «فإذا تركها فقد أشرك»، قال المنذري: «إسناده صحيح»، وقال صلى الله عليه وسلم: «العَهْدُ الَّذِيْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ الصَّلاة؛ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَر» (حم[١]، ن[٢]، ت[٣]: صح، مس[٤]: صح)، وراجع نقد التّاج» الخ.

وقال أيضًا رحمه الله في (سلسلة الأحاديث الضّعيفة) (١/ ٢١٢و٢١٣) في ضمن كلامه عن أركان الإسلام الخمسة:

«وممّا لا شكّ فيه أنّ التّساهل بأداء ركنٍ واحدٍ من هذه الأركان الأربعة العمليّة ممّا يُعرِّض فاعل ذلك للوقوع في الكفر، كما أشار إلى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاة»، رواه مسلمٌ[٥] وغيره.

فيُخشى على من تهاون بالصّلاة أنْ يموت على الكفر والعياذ بالله تعالى.

لكنْ ليس في هذا الحديث الصّحيح ولا في غيره القطعُ بتكفير تارك الصّلاة، وكذا تارك الصّيام مع الإيمان بهما، بل هذا ممّا تفرّد به هذا الحديث الضّعيف[٦]، والله أعلم.

---

(١) (٥/ ٣٤٦).

(٢) النَّسائي في سننه في كتاب الصّلاة، باب: الحكم في تارك الصّلاة، برقم: (٤٦٣)، ولفظه: «إنَّ العَهْدَ ...».

(٣) التِّرمذي في سننه في كتاب الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصّلاة، برقم: (٢٦٢١).

(٤) الحاكم في مستدركه في كتاب الإيمان، برقم: (١١).

(٥) في صحيحه في كتاب الإيمان، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصّلاة، برقم: (٨٢).

(٦) الحديث رقم (٩٤): «عُرى الإسلام وقواعدُ الدّين ثلاثة، عليهنّ الإسلام، من ترك واحدةً منهنّ فهو بها كافر حلال الدّم: شهادةُ أنْ لا إله إلاّ الله، والصّلاةُ المكتوبة، وصوم رمضان».

وأمّا الرُّكن الأوّل من هذه الأركان الخمسة:

(شهادة أنْ لا إله إلاّ الله) فبدونها لا ينفع شيءٌ من الأعمال الصّالحة، وكذلك إذا: قالها ولم يفهم حقيقة معناها، أو فهم ولكنّه أخلّ به عمليًّا، كالاستغاثة بغير الله تعالى عند الشّدائد، ونحوها من الشِّركيَّات».

سرّ قول الألباني رحمه الله في هذه المسائل أنّه يقول بتلازم الظّاهر والباطن.

قال الألباني في مقدمّة تحقيقه لكتاب (رياض الصّالحين) ص١٤و١٥ تحت فقرة: (فوائد متفرِّقة) وهو يتكلّم عمّا أورده الإمام النّووي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا:

«**إِنَّ اللهَ لا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ، وَلا إِلَى صُوَرِكُم، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوْبِكُم**»[١]:

«قلت: وزاد مسلم[٢] وغيره في رواية: «**وَأَعْمَالِكُمْ**»، وهو مخرّجٌ في «الحلال والحرام» (٤١٠)[٣].

وهذه الزّيادة هامَّةٌ جدًّا؛ لأنّ كثيرًا من النّاس يفهمون الحديث بدونها فهمًا خاطئًا، فإذا أنت أمرتهم بما أمرهم به الشّارع الحكيم من مثل إعفاء اللِّحية، وترك التّشبّه بالكفّار، ونحو ذلك من التّكاليف الشّرعيّة، أجابوك بأنّ العمدة على ما في القلب، واحتجّوا على زعمهم بهذا الحديث، دون أنْ يعلموا بهذه الزّيادة الصّحيحة الدّالّة على أنّ الله تبارك وتعالى ينظر أيضًا إلى أعمالهم، فإنْ كانت صالحةً قَبِلَها، وإلاّ ردّها عليهم،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره الخ، برقم: (٣٣/ ٢٥٦٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البرّ والصّلة والآداب، باب: تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره الخ، برقم: (٣٤/ ٢٥٦٤).

(٣) (غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام) ص١٨٩، ورقمه فيه: (٤١٥).

كما تدلّ على ذلك عديدٌ من النُّصوص كقوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحْدَثَ فِيْ أَمْرِنَاْ هَذَا مَاْ لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدّ»[1].

والحقيقة أنّه لا يمكن تصوّر صلاح القلوب إلاّ بصلاح الأعمال، ولا صلاح الأعمال إلاّ بصلاح القلوب».

* * *

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصّلح، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصّلح مردود، برقم: (٢٦٩٧)، ومسلم في كتاب الأقضية، باب: نقض الأحكام الباطلة وردّ محدثات الأمور، برقم: (١٧١٨).

المطلب السّادس

حقائــق عــن مرجئة الفقــهاء

اجتماع فقهاء الكوفة على كلمة سواءٍ في مسائل الإيمان

كانت الكوفة معقلاً للعلم والعلماء، وكانت مقصدًا لطلبة العلم يجثون فيها بركبهم عند علمائها الربّانيّين، وأئمّتها المهديِّين.

وكانت السنّة فيها ظاهرة، مرفوعةٌ أعلامها في أرجائها، وكان فيها عليّ بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما.

وهكذا كان التّابعون من أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وغيره على جادّة الحقّ وبه يعدلون، يقولون في الإيمان ما قالت به الصّحابة الكرام رضي الله عنهم.

قال أبو عبيد القاسم بن سلاّم كما نقل عنه شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٣٠٩ و٣١٠): «هذه تسمية من كان يقول: الإيمان قولٌ وعمل، يزيد وينقص».

ثمّ ذكر من قال به من أهل مكّة، وأهل المدينة، وأهل اليمن، وأهل مصر والشّام، ومَنْ سكن العواصم وغيرها من الجزيرة، وأهل الكوفة، والبصرة، وواسط، وأهل المشرق.

قال وهو يذكر أهل الكوفة: «ومن أهل الكوفة: علقمة، الأسود بن يزيد، أبو وائل، سعيد بن جبير، الرَّبيع بن خَيْثَم، عامر الشَّعبي، إبراهيم النَّخَعي، الحكم بن عُتَيْبَة، طلحة بن مصرِّف، منصور بن المعتمر، سلمة بن كُهَيْل، مغيرة الضَّبِّي، عطاء بن السَّائب، إسماعيل بن أبي خالد، وأبو حيَّان، يحيى بن سعيد، سليمان بن مهران الأعمش، يزيد بن أبي زياد، سفيان بن سعيد الثَّوري، سفيان بن عُيينة، الفضيل بن عِياض، أبو المقدام، ثابت بن العجلان، ابن شُبْرُمَة، ابن أبي ليلى، زهير، شَريك بن عبد الله، الحسن بن صالح، حفص بن غياث، أبو بكر بن عياش، أبو الأحوص، وكيع بن الجرَّاح، عبد الله بن نُمير، أبو أسامة، عبد الله بن إدريس، زيد بن الحُباب، الحسين بن عليٍّ الجعفي، محمد بن بشر العبدي، يحيى بن آدم، ومحمَّد ويعلى وعمرو بنو عبيد».

قال شيخ الإسلام في (المجموع) (٧/ ٣١١):

«قلت: ذَكَرَ - أي: أبو عبيد القاسم بن سلاّم- من الكوفيِّين من قال ذلك أكثر ممّا ذكر من غيرهم؛ لأنّ الإرجاء في أهل الكوفة كان أوّلاً فيهم أكثر، وكان أوّل من قاله حمّاد بن أبي سليمان، فاحتاج علماؤها أنْ يُظهروا إنكار ذلك، فكثر منهم من قال ذلك».

(إبراهيم النّخعي) إمام أهل الكوفة في زمانه يذمّ المرجئة ويُغلِظُ عليهم القول

قال إبراهيم النّخعي[١] رحمه الله: «إيّاكم وأهل هذا الرّأي المُحْدَث» يعني: المرجئة.

وقال أيضًا: «الإرجاء بدعة».

وقال الأعمش: «ذُكِر عند إبراهيم المرجئة، فقال: (والله إنّهم أبغض إليّ من أهل الكتاب)».

وقال ابن عون: كان إبراهيم يعيب على (ذرٍّ) قوله في الإرجاء.

* * *

(١) استفدت من كتاب (أقوال التّابعين في مسائل التّوحيد والإيمان) في الوقوف على كثيرٍ من هذه النّقولات.

(إبراهيم النَّخعي) يهجر من يقول بالإرجاء ويأمر بهجره

قال محلّ بن محرز: «كان رجلٌ يجالس إبراهيم يُقال له: محمّد، فبلغ إبراهيم أنّه يتكلّم في الإرجاء، فقال له إبراهيم: (**لا تجالسنا**)».

وقال محلّ أيضًا: دخلت على إبراهيم أنا ومغيرة، ومعنا رجلٌ مرجئ، فذكرنا له مِنْ قولهم، فقال: (**لا تكلّموهم، ولا تجالسوهم**)، وقال: (**لأعرفنّ إذا قمتَ من عندي فلا ترجعنَّ إليّ!**)».

وقال أيضًا: قال لنا إبراهيم: (**لا تجالسوهم**) يعني المرجئة.

وعن غالب أبي الهذيل: أنّه كان عند إبراهيم، فدخل عليه قومٌ من المرجئة، قال: فكلّموه، فغضب، وقال: (**إنْ كان هذا كلامكم فلا تدخلوا عليّ!**).

قال أبو داود: كان - أي: ذرّ بن عبد الله المرهبي - مرجئًا، وهجره إبراهيم النَّخَعي وسعيد بن جبير للإرجاء.

وقال ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم أنَّه قال لمحمَّد بن السَّائب: «**ما دمتَ على هذا الرَّأي لا تقربنا**»، وكان مرجئًا.

* * *

انحراف (حمّاد بن أبي سليمان) عن جادّة شيخه إمامِ أهلِ الكوفة (إبراهيم النَّخعي)

كان حمّاد بن أبي سليمان من خواصّ تلامذة إبراهيم النَّخَعي، وكان معروفًا بالفقه في الدِّين، حتّى قال فيه العجلي كما في (تاريخ الثِّقات) ص١٣١: «كان أفقه أصحاب إبراهيم».

وقال مغيرة: «قلت لإبراهيم: إنّ حمّادًا قعد يُفتي، فقال: «وما يمنعه أنْ يُفتيَ وقد سألني هو وحده عمّا لم تسألوني كلُّكم عن عشره!»».

وقال مغيرة أيضًا: أتينا إبراهيم نعوده حين اختفى، فقال: «عليكم بحمّاد؛ فإنَّه قد سألني عن جميع ما سألني عنه النَّاس».

وقال عبد الملك بن إياس الشَّيباني: «قلت لإبراهيم النَّخَعي: من نسأل بعدك؟ قال: حماد».

ولذلك قال الذَّهبي في (سير أعلام النّبلاء) (٥/ ٢٣١) **في ترجمة حمّاد:** «وتفقَّه بإبراهيم النَّخَعي، وهو أنبل أصحابه، وأفقههم، وأقيسهم، وأبصرهم بالمناظرة والرَّأي».

هكذا كان حمّاد بن أبي سليمان قريبًا من شيخه، حريصًا على النّهل من علمه، مكثرًا من استفتائه عن أمور دينه وعمّا يُشكل عليه.

وبعيدًا عن هؤلاء الأخيار كان هناك قومٌ من أهل الكوفة قد تأثَّروا ببدعة الإرجاء، ووقعوا في أحابيله وحمأته، كأمثال (ذرّ بن عبد الله المرهبي) و(محمّد بن السّائب) و(عمر بن قيس الماصر) وآخرون، فكان أهل السنّة إذْ ذاك وعلى رأسهم إبراهيم النَّخعي شيخُ حمّاد قد شدّوا النَّكير عليهم، ونالوا منهم، وهجروهم وأمروا بهجرانهم.

والذي يظهر أنّ حمّاد بن أبي سليمان لم يقل بالإرجاء إلاّ بعد موت شيخه إبراهيم، فكان الحال كما قال العلاّمة المعلِّمي اليماني في (التّنكيل) (١/ ١٨٩): «فكأنَّهم كانوا مقموعين في حياته، فلمّا مات خلا لهم الجوّ، واستعانوا بالمال».

إلاّ أنّه جاءت بعض الرّوايات التي ذكرها العقيلي في (الضّعفاء) (١/ ٣٠٣) وغيره

تشير إلى أنّ حمّادًا قد أظهر مذهبه إبّان حياة شيخه، وأنّ شيخه إبراهيم النَّخعي قد هجره وأمر أصحابه ألاّ يُدْخلوه عليه، ووصفه بـ(الملعون)، إلاّ أنّ هذه الرّوايات ضعيفة لا تنتهض، فإنّ في أسانيدها أبو حمزة ميمون وعمران بن أبان، وهما ضعيفان كما في (تقريب التّهذيب)[1]، وفيه من قد يهم أيضًا.

ومن ذلك أيضًا ما أخرجه العقيلي في (الضّعفاء) (١/ ٣٠٥) فقال: حدَّثنا أحمد بن محمود الهروي، قال: حدَّثنا محمّد بن زيد الضَّرير، قال: سمعت النَّضر بن شُمَيْل يقول: قال ابن عون: «عجبًا لحمَّاد يذهب فيشي بـ(ذرّ) إلى إبراهيم، ثمَّ يدخل في الإرجاء».

قال - أي: النّضر بن شُمَيْل-: وما كلَّم ابن عون حمَّادًا من رأسه كلمةً بعد ما أظهر، قلت-أي: محمّد بن زيد-: ما أظهر؟ قال: الإرجاء، لقيه في الطَّريق فأعرض عنه على مودَّةٍ كانت بينهما ومعرفة، قالوا: متى كانت؟ قال: ليالي إبراهيم!

وأحمد بن محمود وشيخه لم أهتد لهما على ترجمة، والنّضر بن شُمَيْل وابن عون من الثِّقات الأثبات المعروفين.

وقد رُوِي ما يدلّ على خلاف ذلك، وأنّ حمّادًا إنّما أظهر مذهبه بعد موت شيخه، فعن أبي هاشم قال: أتيت حمّاد بن أبى سليمان فقلت: ما هذا الرَّأي الذي أحدثت لم يكن على عهد إبراهيم؟ فقال: «لو كان إبراهيم حيًّا لتابعني عليه، يعنى الإرجاء!!».

أخرجه العقيلي في (الضّعفاء) (١/ ٣٠٢) فقال: حدثنا بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة الأسدي قال حدثنا عبد الرحيم بن واقد قال حدثنا خلف بن خليف عن أبى هاشم قال أتيت حمّاد بن أبى سليمان، وذكره.

وهذا إسناد رجاله ثقات، غير عبد الرَّحيم بن واقد فقد قال فيه الخطيب البغدادي كما نقل عنه الحافظ ابن حجر في (لسان الميزان) (٤/ ١٠) وهو في (تاريخ بغداد) (١١/ ٨٥): «في حديثه غرائب ومناكير؛ لأنّها عن الضّعفاء والمجاهيل».

(١) يُنظر (تقريب التّهذيب) ص٤٨٨وص٣٦٥.

وذكره ابن حبّان في كتاب (الثّقات) (٨/ ٤١٣) وقال: «يُعتبر حديثه إذا روى عن الثّقات من كتابه، فإنّ فيما حدَّث من غير كتابه بعض المناكير».

فمثل هذا قد يُتساهل فيه، وبالخصوص إذا قورن الضّعفُ الذي فيه بالضّعفِ الذي في الرِّوايات الأخرى المخالفة لها.

وعلى كلِّ حالٍ لم يثبت أنّ حمّادًا قد أظهر مقولته في الإرجاء على زمن شيخه رحمه الله بنقلٍ صحيح معتمد.

وهذا يؤكِّده تلك الصّلابة التي كان عليها إمام أهل الكوفة في ذلك الزّمان إبراهيم النَّخَعي، وما كان عليه من الشدّة على أهل هذا القول، والصّدع بقول الحقِّ فيهم وتنفير النّاس عنهم.

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٥٠٧):

«وأنكر حمَّاد بن أبى سليمان ومن اتَّبعه تفاضل الإيمان، ودخول الأعمال فيه، والاستثناء فيه وهؤلاء من مرجئة الفقهاء، وأمَّا إبراهيمُ النَّخعى إمام أهل الكوفة شيخُ حمَّاد بن أبي سليمان وأمثاله ومن قبله من أصحاب ابن مسعود كعلقمة والأسود فكانوا من أشدِّ النَّاس مخالفةً للمرجئة، وكانوا يستثنون في الإيمان، لكنَّ حمَّاد بن أبي سليمان خالف سلفه، واتَّبعه من اتَّبعه، ودخل في هذا طوائف من أهل الكوفة ومن بعدهم، ثم إنَّ السَّلف والأئمّة اشتدَّ إنكارهم على هؤلاء، وتبديعهم، وتغليظ القول فيهم، ولم أعلم أحدًا منهم نطق بتكفيرهم، بل هم متَّفقون على أنَّهم لا يكفرون في ذلك».

* * *

السّلف يشدُّون النّكير على (حمّاد بن أبي سليمان)

قال سفيان الثّوري: «كان الأعمش يلقى حمّادًا حين تكلّم في الإرجاء، فلم يكنْ يسلّم عليه».

وقال شعبة: «كنتُ مع زبيدٍ فمررنا بحمّاد، فقال: تنحّ عن هذا، فإنّه قد أحدث».

وعن معاذ بن معاذ عن ابن عون أنّه ذكر حمّاد بن أبي سليمان فقال: «كان من أصحابنا حتّى أحدث ما أحدث» يعني في الإرجاء.

وقال مالك بن أنس: «كان النّاس عندنا هم أهل العراق، حتّى وثب إنسانٌ يُقال له حمّاد فاعترض هذا الدّين فقال فيه برأيه».

* * *

حقيقة قول (حمّاد بن أبي سليمان) ومن اتّبعه

خالف حمّاد بن أبي سليمان ومن اتّبعه من مرجئة الفقهاء: سلف الأمّة.

فجعلوا الإيمان هو قول اللّسان واعتقاد القلب.

وقالوا: الأعمال ليست من الإيمان.

وأنكروا تفاضل الإيمان.

ومنعوا الاستثناء فيه.

وزعموا أنّ كلّ فاسق فهو كامل الإيمان.

وأنّ إيمان الخلق متماثل لا متفاضل.

وفي ذلك يقول شيخ الإسلام كما في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٥٠٧):

«وأنكر حمّاد بن أبي سليمان ومن اتّبعه تفاضل الإيمان ودخول الأعمال فيه والاستثناء فيه، وهؤلاء من مرجئة الفقهاء».

وقال أيضًا كما في (مجموع الفتاوى) (١٨/ ٢٧١) وهو يحكي مذاهب النّاس في مرتكب الكبيرة: «والحزب الثّاني وافقوا أهل السنّة على أنّه لا يخلد في النّار من أهل التّوحيد أحد، ثمّ ظنّوا أنّ هذا لا يكون إلاّ مع وجود كمال الإيمان؛ لاعتقادهم أنّ **الإيمان لا يتبعّض**، فقالوا: **كلّ فاسق فهو كامل الإيمان**، **وإيمان الخلق متماثل لا متفاضل**، وإنّما التّفاضل في غير الإيمان من الأعمال، وقالوا: الأعمال ليست من الإيمان؛ لأنّ الله فرّق بين الإيمان والأعمال في كتابه، ثمّ قال الفقهاء المعتبرون من أهل هذا القول: إنّ **الإيمان هو تصديق اللّسان وقول القلب**، وهذا المنقول عن حمّاد بن أبي سليمان ومن وافقه كأبي حنيفة وغيره، وقال جهم والصّالحي ومن وافقهما من أهل الكلام كأبي الحسن وغيره أنّه مجرّد تصديق القلب».

ما يلزمُ مرجئةَ الفقهاء من اللّوازمِ الباطلة

فهؤلاء الذين قالوا بأنّ الإيمانَ قولٌ من الفقهاء المنتمين إلى أهل السنّة وإنْ لم يقولوا بأنّ الذّنوب لا تضر ّمع الإيمان بل وافقوا أهل السنّة في استحقاق من ترك المفروض أو فعل المحرّمات للعذاب إلاّ أنّه يلزمهم ما لزم عموم المرجئة من القول بأنّ العبد يكون مؤمنًا تام الإيمان ولو لم يعمل خيرًا لا صلاةً ولا غيرها، وفي ذلك يقول شيخ الإسلام وهو يلزم المرجئة جميعًا بهذا ضمن ردّه على جهم والصّالحي ومن اتّبعهما في الإيمان كالأشعري في أشهر قوليه وأكثر أصحابه وطائفة من متأخرّي أصحاب أبي حنيفة كالماتريدي ونحوه، حيث قال شيخ الإسلام ؒ في بيان خطأ هؤلاء كما في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٥٨٢و٥٨٣):

«وخامسها: **وهو يلزمهم ويلزم المرجئة** أنّهم قالوا: إنّ العبد قد يكون مؤمنًا تامّ الإيمان إيمانه مثل إيمان الأنبياء والصدِّيقين، ولو لم يعمل خيرًا لا صلاةً ولا صلةً ولا صدق حديث، ولم يدع كبيرةً إلاّ ركبها، فيكون الرّجل عندهم إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان، وهو مصرٌّ على دوام الكذب والخيانة ونقض العهود، لا يسجد لله سجدة، ولا يحسن إلى أحدٍ حسنة، ولا يؤدّي أمانة، ولا يدع ما يقدر عليه من كذبٍ وظلمٍ وفاحشةٍ إلاّ فعلها، وهو مع ذلك مؤمنٌ تامّ الإيمان، إيمانه مثل إيمان الأنبياء، وهذا يلزم كلّ من لم يقل: إنّ الأعمال الظّاهرة من لوازم الإيمان الباطن، فإذا قال: إنّها من لوازمه، وأنّ الإيمان الباطن يستلزم عملاً صالحًا ظاهرًا كان بعد ذلك قوله: إنّ تلك الأعمال لازمةٌ لمسمّى الإيمان أو جزءاً منه نزاعًا لفظيًّا كما تقدَّم».

وقال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ١٩٤):

«والمرجئة الذين قالوا: الإيمان تصديقُ القلب وقولُ اللِّسان، والأعمال ليست منه، كان منهم طائفةٌ من فقهاء الكوفة وعبَّادها، ولم يكن قولهم مثل قول جهم، فعرفوا أنَّ الإنسان لا يكون مؤمنًا إنْ لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه، وعرفوا أنَّ إبليس وفرعون

وغيرهما كفّارٌ مع تصديق قلوبهم، لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم، وإنْ أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا فإنها لازمةٌ لها».

* * *

المطلب السّابع

حقيقة الخلاف مع مرجئة الفقهاء

في ضوء كلام شيخ الإسلام و الذّهبي والألباني

شيخ الإسلام ابن تيمية يعتبر الخلافَ مع مرجئة الفقهاء خلافًا لفظيًّا

اعتبر شيخ الإسلام رحمه الله الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلافًا لفظيًّا.

فقال رحمه الله كما في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٢٩٦):

«وممّا ينبغي أنْ يُعرف أنّ أكثر التّنازع بين أهل السنّة في هذه المسألة هو نزاعٌ لفظيٌّ، وإلاّ فالقائلون بأنّ الإيمان قولٌ من الفقهاء كحمّاد بن أبي سليمان وهو أوّل من قال ذلك ومن اتّبعه من أهل الكوفة وغيرهم متّفقون مع جميع علماء السنّة على أنّ أصحاب الذّنوب داخلون تحت الذّمّ والوعيد.

وإنْ قالوا:

إنّ إيمانهم كامل كإيمان جبريل، فهم يقولون: إنّ الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرَّمات يكون صاحبه مستحقًّا للذّمّ والعقاب، كما تقوله الجماعة.

ويقولون أيضًا بأنّ من أهل الكبائر من يدخل النّار كما تقوله الجماعة».

وقال أيضًا في (المجموع) (١٣/ ٣٨ و٣٩):

«وحدثت المرجئة، وكان أكثرهم من أهل الكوفة، ولم يكنْ أصحاب عبد الله من المرجئة ولا إبراهيم النّخعي وأمثاله، فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة، فقالوا: إنّ الأعمال ليست من الإيمان، وكانت هذه البدعة أخفّ البدع، فإنّ كثيرًا من النّزاع فيها نزاعٌ في الاسم واللّفظ دون الحكم، إذْ كان الفقهاء الذين يُضاف إليهم هذا القول مثل حمّاد بن أبي سليمان وأبي حنيفة وغيرهما هم مع سائر أهل السنّة متّفقين:

على أنّ الله يعذِّب من يعذِّبه من أهل الكبائر بالنّار، ثمّ يخرجهم بالشّفاعة كما جاءت الأحاديث الصّحيحة بذلك.

وعلى أنّه لا بدّ في الإيمان أنْ يتكلّم بلسانه.

وعلى أنّ الأعمال المفروضة واجبة، وتاركها مستحقٌّ للذّمّ والعقاب.

فكان في الأعمال هل هي من الإيمان وفي الاستثناء ونحو ذلك عامّته نزاعٌ لفظيّ».

* * *

الحافظ الذّهبي يعتبر الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلافًا لفظيًّا، ويعتبر ما هم عليه قولة خفيفة

قال الذّهبي في ترجمة حمّاد بن أبي سليمان كما في (سير أعلام النّبلاء) (٥/ ٢٣٣):

«قال معمر: قلت لحمَّاد: كنت رأسًا، وكنت إمامًا في أصحابك، فخالفتهم فصرت تابعًا، قال: إنّي أنْ أكون تابعًا في الحقِّ خيرٌ من أن أكون رأسًا في الباطل.

قلت - أي: الذّهبي -: يشير معمر إلى أنّه تحوّل مرجئًا إرجاء الفقهاء، وهو أنّهم لا يعدُّون الصَّلاة والزَّكاة من الإيمان، ويقولون: الإيمان إقرارٌ باللِّسان، ويقينٌ في القلب، **والنِّزاع على هذا لفظيٌّ إنْ شاء الله.**

وإنَّما غُلُوُّ الإرجاء من قال: لا يضرُّ مع التَّوحيد ترك الفرائض، نسأل الله العافية».

وقال أيضًا في (سير أعلام النّبلاء) (٩/ ٤٣٦):

«وقد كان على الإرجاء عدد كثير من علماء الأمة فهلا عُدَّ مذهبًا! وهو قولهم: أنا مؤمنٌ حقًّا عند الله السَّاعة، مع اعترافهم بأنَّهم لا يدرون بما يموت عليه المسلم من كفر أو إيمان، **وهذه قولةٌ خفيفة.**

وإنَّما الصَّعب من قول غلاة المرجئة: إنَّ الإيمان هو الاعتقاد بالأفئدة، وإنَّ تارك الصَّلاة والزَّكاة وشارب الخمر وقاتل الأنفس هؤلاء يكونون مؤمنين كاملي الإيمان، ولا يدخلون النَّار، ولا يعذَّبون أبدًا، فردُّوا أحاديث الشَّفاعة المتواترة، وجسروا كلّ محمود وقاطع طريق على الموبقات، نعوذ بالله من الخذلان».

* * *

ابن أبي العزّ يعتبر الخلاف مع مرجئة الفقهاء خـــلافًا لفظـــيًّا

قال ابن أبي العزّ في (شرح العقيدة الطّحاويّة) ص٣٣٣:

«وحاصل الكلّ يرجع إلى أنّ الإيمان إمّا أنْ يكون ما يقوم بالقلب واللِّسان وسائر الجوارح، كما ذهب إليه جمهور السّلف من الأئمّة الثّلاثة وغيرهم رحمهم الله كما تقدَّم، أو بالقلب واللِّسان دون الجوارح كما ذكره الطّحاوي عن أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله، أو باللِّسان وحده كما تقدَّم ذكره عن الكرّاميّة، أو بالقلب وحده وهو إمّا المعرفة كما قاله الجهم، أو التَّصديق كما قاله أبو منصور الماتريدي رحمه الله، وفساد قول الكراميّة والجهم بن صفوان ظاهر، **والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمّة الباقين من أهل السنّة اختلافٌ صوري**، فإنّ كون أعمال الجوارح لازمةً لإيمان القلب أو جزءًا من الإيمان مع الاتِّفاق على أنّ مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان بل هو في مشيئة الله إنْ شاء عذَّبه وإنْ شاء عفا عنه: **نزاعٌ لفظيّ**، لا يترتّب عليه فساد اعتقاد».

* * *

الألباني يخالف شيخ الإسلام والحافظ الذّهبي وابن أبي العزّ ويعتبر الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلافًا حقيقيًّا

قال الألباني في شرحه للعقيدة الطّحاويّة ص٦٢ و٦٣ معلّقًا على قول الطّحاوي:
(الإيمان هو الإقرار باللّسان والتّصديق بالجنان):

«قلت: هذا مذهب الحنفيّة والماتريديّة، خلافًا للسّلف وجماهير الأئمّة كمالك والشّافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم، فإنّ هؤلاء زادوا على الإقرار والتّصديق: العمل بالأركان.

وليس الخلاف بين المذهبين اختلافًا صوريًّا كما ذهب إليه الشّارح رحمه الله تعالى- يعني: ابن أبي العزّ الحنفي -، بحجّة أنّهم جميعًا اتّفقوا على أنّ مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان، وأنّه في مشيئة الله، إنْ شاء عذّبه وإنْ شاء عفا عنه.

فإنّ هذا الاتّفاق وإنْ كان صحيحًا فإنّ الحنفيّة لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفةً حقيقيّةً في إنكارهم أنّ العمل من الإيمان لاتّفقوا معهم على أنّ الإيمان يزيد وينقص، وأنّ زيادته بالطّاعة، ونقصه بالمعصية، مع تضافر أدلّة الكتاب والسنّة والآثار السّلفيّة على ذلك، وقد ذكر الشّارح طائفةً طيّبةً منها (ص٣٨٤-٣٨٧) [٣٤٢-٣٤٤].

ولكنّ الحنفيّة أصرّوا على القول بخلاف تلك الأدلّة الصّريحة في الزّيادة والنّقصان، وتكلّفوا في تأويلها تكلّفًا ظاهرًا، بل باطلاً، ذكر الشّارح (ص٣٥٨) [٣٤٢] نموذجًا منها، بل حكى عن أبي المعين النّسفي أنّه طعن في صحّة حديث «**الإيمان بضعٌ وسبعون شعبة..**»، مع احتجاج كلّ أئمّة الحديث به، ومنهم البخاري ومسلم في صحيحيهما، وهو مخرّجٌ في الصّحيحة (١٧٦٩)، وما ذلك إلاّ لأنّه صريحٌ في مخالفة مذهبهم.

ثمّ كيف يصحّ أنْ يكون الخلاف المذكور صوريًّا وهم يجيزون لأفجر واحد منهم أنْ يقول: إيماني كإيمان أبي بكر الصدّيق!

بل كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهم الصّلاة والسّلام!

كيف وهم بناءً على مذهبهم هذا لا يجيزون لأحدهم - مهما كان فاسقًا فاجرًا - أنْ يقول: أنا مؤمنٌ إنْ شاء الله تعالى، بل يقول: أنا مؤمنٌ حقًّا! والله عز وجل يقول: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢-٤]، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ۝﴾ [سورة النّساء: ١٢٢].

وبناءً على ذلك كلّه اشتطّوا في تعصّبهم، فذكروا أنّ من استثنى في إيمانه فقد كفر!

وفرّعوا عليه أنّه لا يجوز للحنفي أنْ يتزوّج بالمرأة الشّافعيّة! وتسامح بعضهم - زعموا- فأجاز ذلك دون العكس، وعلّل ذلك بقوله: تنزيلاً لها منزلة أهل الكتاب! وأعرف شخصًا من شيوخ الحنفيّة خطب ابنته رجلٌ من شيوخ الشّافعيّة، فأبى قائلاً: لولا أنّك شافعيّ!

فهل بعد هذا مجالٌ للشّكّ في أنّ الخلاف حقيقيّ؟!

ومن شاء التوسّع في هذه المسألة فليرجع إلى كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية: (الإيمان)، فإنّه خير ما أُلّف في هذا الموضوع»، انتهى كلام الشّيخ الألباني.

* * *

الفصل الثالث
بطلان قياس من لم يكفّر تارك أعمال الجوارح من أهل السنة على المرجئة

*** وفيه مطلبان:**

- **المطلب الأوّل**: الصّحيح أنّ ترك أعمال الجوارح بالكلّيّة يُخرج صاحبه من الدِّين.

- **المطلب الثّاني**: بيان بطلان قياس بعض أهل السنّة على المرجئة بجامع عدم تكفير تارك أعمال الجوارح وذلك من أكثر من عشرين وجهًا.

*　　*　　*

المطلب الأوَّل

الصّحيح أنّ ترك أعمال الجوارح بالكليّة يُخْرج صاحبه من الدِّين

الذي يظهر - والله أعلم - أنّ من ترك أعمال الجوارح بالكليّة - والمقصود إنّما هو الأعمال الشّرعيّة لا مطلق أعمال الجوارح من أكل وشربٍ ونحو ذلك -، أقول: إنّ مَنْ تَرَكَ أعمال الجوارح بالكليّة بما فيها من **واجبات ومستحبّات** لا يُتصوَّر في حقِّه أنْ يكون مؤمنًا، بل هذا لا يكون إلاّ مع انتفاء أصل الإيمان من القلب - عياذًا بالله -، فإنّ ما في القلب من إيمان لا بدّ له من أثر على البدن، ولا يتصوّر أنْ يكون الرَّجل مؤمنًا بالله ورسوله ولا يسجد لله سجدةً واحدةً ولا يؤدّي فرائض الله ولا نوافل العبادات ولا شيئًا من القربات والطّاعات، فإنّ انعدام ذلك منه يدلّ دلالةً أكيدةً على انعدام الدّاعي الإيماني.

قال الشّيخ حافظ بن أحمد الحكمي في (معارج القبول) (٢/ ٤٩٨):

«ومحالٌ أنْ ينتفيَ انقياد الجوارح بالأعمال الظّاهرة مع ثبوت عمل القلب».

وإذا كان المنافقون الذين يبطنون الكفر تصدر منهم بعض العبادات من صلاةٍ ونحوها لداعٍ دنيويّ مع انعدام الإيمان من قلوبهم، كما قال تعالى عنهم: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾ [النّساء: ١٤٢].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية (١/ ٥٣٨):

«وقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ الآية، هذه صفة المنافقين في أشرف الأعمال وأفضلها وخيرها وهي الصّلاة: إذا قاموا إليها قاموا وهم كسالى عنها؛ لأنّهم لا نيَّة لهم فيها، ولا إيمان لهم بها ولا خشية، ولا يعقلون معناها، ....

فقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ هذه صفة ظواهرهم، كما قال: ﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ [التوبة: ٥٤].

ثمّ ذكر تعالى صفة بواطنهم الفاسدة فقال: ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ أي: لا إخلاص لهم ولا معاملة مع الله، بل إنّما يشهدون النّاس تقيةً لهم ومصانعة».

فإذا كان هذا هو حال المنافقين أنّهم يصلّون ويذكرون الله ويُنفقون مع أنّه لا إيمان لهم، بل هم يبطنون الكفر والنِّفاق، فكيف الحال بالمؤمن الذي آمن بالله وبرسوله هل يتصوَّر في حقِّه ألاّ يصدر منه عملٌ ما ينبع عمّا في قلبه من إيمان؟!!

قال الشّيخ السّعدي في تفسير الآية السّابقة بعد كلام له ص٢٠٣:

«فهذه الأوصاف المذمومة تدلّ - **بتنبيهها** - على أَنّ المؤمنين متَّصفون بضدِّها، من الصِّدق والإخلاص ظاهرًا وباطنًا، وأنّهم لا يُجهل ما عندهم من النِّشاط في صلاتهم، وعباداتهم، وكثرة ذكرهم لله تعالى، وأنّهم قد هداهم الله، ووفَّقهم للصِّراط المستقيم».

ومن هنا يظهر أنّ مجرّد الأعمال الصّالحة من غير إيمانٍ بالله ورسوله لا تنفع صاحبها، وأنّه لا يلزم من وجود بعض هذه الأعمال أنْ يكون الدّاعي إليها هو الإيمان، كحال هؤلاء المنافقين الذين ما صلّوا إلاّ رياءً وسمعة، وهم مع ذلك لا يصلّون إلاّ وهم كسالى، ولا يُنفقون إلاّ وهم كارهون، ولا يذكرون الله إلاّ قليلاً، وكحال الكفرة الفجرة الذين يصدر من بعضهم أعمالٌ صالحة كإغاثة الملهوف وإطعام الجائع وكسوة العاري والتّصدّق على الأيتام والمساكين وغير ذلك من الأعمال ويكون داعيهم إلى ذلك ليس هو الإيمان بالله ورسوله وإنّما مصالح دنيويّة من طلب المدح والثّناء أو كسب أصحاب وخلاّن أو إشباع العواطف التي هي هنا - وقد تجرّدت عن الإيمان - محض شهوات ونزوات، فيكون حينئذٍ عمله هذا هباءً منثورًا، كما قال ربُّنا سبحانه وتعالى: ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾﴾.

[الفرقان: ٢٣].

قال عبد الله بن المبارك: هي الأعمال التي عُمِلَتْ لغير الله[1].

قال الشّيخ السّعدي في تفسير الآية ص٦٢٨:

«﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ﴾ أي: أعمالهم التي رجوا أنْ تكون خيرًا لهم،

(١) (مجموع الفتاوى) (٢٠/ ٣٢).

وتعبوا فيها، ﴿فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾﴾ أي: باطلاً مضمحلاً، قد خسروه، وحُرِموا أجره، وعوقبوا عليه، وذلك لفقده الإيمان، وصدوره عن مكذِّبٍ لله ورسله، فالعمل الذي يقبله الله هو ما صدر من المؤمن المخلِص، المصدِّق للرّسل، المتَّبع لهم فيه».

وليست لهذه المسألة علاقةٌ بتكفير تارك الصّلاة أو عدم تكفيره كما توهّمه البعض، فإنَّ من لم يكفِّر تارك الصّلاة لا يستلزم ألاّ يكفِّر تارك أعمال الجوارح بالكليَّة.

هذه خلاصة ما يتعلَّق بهذه المسألة، والله هو الموفِّق والمسدِّد.

* * *

المطلب الثَّاني

بيان بطلان قياس بعض أهل السنّة على المرجئة

بجامع عدم تكفير تارك أعمال الجوارح

وذلك من أكثر من عشرين وجهاً

قد بان لمريدي الهدى والرَّشاد مذاهب المرجئة الضّلاّل، وما تلبّسوا به من البدع المشينة، والأقوال المخالفة للكتاب والسنّة وما عليه سلف هذه الأمّة، تلكم الأقوال التي فارقها أهل السنّة في كلّ زمـان، ولم يكلّ منهم في التَّحذيـر منها لسانٌ ولا بنان، ثمّ يأتي من لا خُلُقَ له ولا أمانة[١] ويرمي من يقول من أهل السنّة بأنّ تارك أعمال الجوارح لا يكفر - مع تقريره بأنّ الأعمال من الإيمـان وأنّ الإيمان يزيد وينقص وأنّ الظّاهر والباطن متلازمان - بأنّه مرجئ أو وافـق المرجئة أو يشتطّ فيقـول بفمٍ ملؤها الزّور والبهتان: من غلاة المرجئة!!

فـأفٍّ عـلى العلـم الـذي تدّعونـه إذا كـان في عِلْـمِ النُّفـوسِ رداهـا (!!)

أمّا الجواب عن اتّهام من قال بعدم تكفير تارك أعمال الجوارح من أهل السنّة بأنّهم مرجئة أو أنّهم وافقوا المرجئة، فمن وجوه وبالله التّوفيق:

*** الوجه الأوّل:**

أنّ الذي ينبغي أنْ نفهمه أنّ مطلق الاشتراك مع أهل البدع في بعض ما هم عليه من دون نظرٍ إلى حقيقة هذا المذهب لا يقتضي إلحاقًا بهم.

فإنّ أهل السنّة اشتركوا مع الخوارج والمعتزلة في أنّ العمل من الإيمان، وأنّ الإيمان اعتقادٌ وقولٌ وعمل.

كما أنّهم اشتركوا مع المرجئة في عدم تكفير مرتكب الكبيرة.

واشتركوا مع مرجئة الفقهاء في أنّه يستحقّ الذّمّ وأنّه متوعَّد في الآخرة بعقاب الله.

وخالفوا الخوارج والمعتزلة فقالوا: الإيمان حقيقة مركَّبة، وقالت الخوارج والمعتزلة: بل هو شيءٌ واحد إذا زال بعضه زال كلُّه.

---

(١) وقد تأثّر بهؤلاء أو وافقوهم بعضُ أهل السنّة، وهم معذورون إنْ شاء الله، وليس هم المقصودين بالتَّشنيع، وإنّما دعاة الشّرّ والفساد من أصحاب الفكر المنحرف الذي سلكوا كلّ سبيل للطّعن في علماء الأمّة والنَّيل منهم، والله وليّ المتَّقيـن.

وخالفوا المرجئة فقالوا: مرتكب الكبيرة ناقص الإيمان، والمرجئة قالت: هو مؤمنٌ كامل الإيمان.

وبهذه المفارقة بان بأنّ أصل النِّزاع في هذه المسألة هو النِّزاع في مسألة تبعُّض الإيمان كما ذكر ذلك شيخ الإسلام، فإنّ الخوارج والمعتزلة والمرجئة كلّهم لا يقولون بتبعّض الإيمان، بل الإيمان عندهم شيءٌ واحد، إذا زال بعضه زال كلّه.

فالخوارج والمعتزلة لمّا أدخلوا العمل في الإيمان وقالوا بأنّ الإيمان لا يتبعّض اصطرّوا إلى تكفير مرتكب الكبيرة.

والمرجئة أرادت الفرار من هذا التّكفير فلم تجد بدًّا وهي تشارك القوم في عدم تبعّض الإيمان من أنْ تخرج العمل من الإيمان.

وأهل السنّة لمّا قالوا بتبعّض الإيمان، وأنّ الإيمان يزيد وينقص؛ أدخلوا العمل في الإيمان، موافقةً منهم لنصوص الشّرع، ولم يلزمهم من تلك اللوازم شيء، فكانوا على هدًى مستقيم.

ومن هذا الباب - أعني: المشاركة مع المرجئة فيما لا يقتضي إلحاقًا بهم- ما سبق من قول الحافظ ابن عبد البرّ: «هذا قولٌ - أي: القول بعدم تكفير تارك الصّلاة كسلاً من غير جحودٍ ولا استكبار- قد **قال به جماعةٌ من الأئمّة** ممّن يقول: الإيمان قولٌ وعمل، **وقالت به المرجئة أيضًا**، إلاّ أنّ المرجئة تقول: المؤمن المقرّ مستكمل الإيمان».

فعُلِم أنّ مطلق المشاركة مع الخوارج أو المرجئة في بعض ما ذهبوا إليه لا يقتضي إلحاق أهل السنّة بهم إذْ كانوا يخالفونهم في أصولهم وما جانبوا فيه الحقّ والصّواب.

ويتفرّع على هذا:

❊ الوجه الثّاني:

أنّ المشاركة في مجرّد الأسماء مع اختلاف الحقائق والمضامين لا يقتضي إلحاق أحد

الفريقين بالآخر.

فالمرجئة تقول: العمل شرطُ كمالٍ في الإيمان، ويقصدون به إخراج العمل عن مسمّى الإيمان.

والخوارج تقول: العمل شرطٌ في صحَّة الإيمان، ويقصدون به تكفير مرتكب الكبيرة.

فمن قال بالعبارة الأولى من أهل السنّة على ما يرى من أنّ تارك أعمال الجوارح ليس بكافر، مع تقريره أنّ العمل من الإيمان فلا يسوغ إلحاقه بالمرجئة.

ومن قال بالعبارة الثّانية من أهل السنّة على ما يرى من أنّ تارك أعمال الجوارح كافرٌ مع تقريره أنّ مرتكب الكبيرة مسلمٌ فاسق، وأنّه تحت مشيئة الله فلا يسوغ إلحاقه بالخوارج.

ويبقى البعد عن الألفاظ الموهمة - والتي قد تكون ذريعةً لبعضِ من لا خلاقَ له أنْ يأخذها على وجهها الفاسد أو أنْ يطعن بها في صاحبها ويقولّه ما لم يقلْ - مطلوب.

ومن هذا الباب لفظ (الإرجاء) نفسه، فقد قال الدّكتور خليل هرّاس في شرحه لنونيّة ابن القيّم (١/ ٤٠٩): «وأمّا الإرجاء الذي يُنسب إلى بعض السّلف كالحسن البصري وغيره، فمعناه التّفويض في أمر مرتكب الكبيرة إذا مات ولم يتب منها بمعنى عدم القطع له بشيء، بل إنْ شاء الله عذّبه عليها وإنْ شاء عفا عنه، فهذا الإرجاء لا يضرّ بل هو مذهبٌ أهل الحقّ قابلوا به قول الخوارج إنّ مرتكب الكبيرة إذا مات ولم يتب منها فهو كافرٌ مخلّدٌ في النّار».

والمقصود أنّ الإرجاء بهذا المعنى حقّ، وهو مذهب أهل السنّة والجماعة في مقابل مذهب الخوارج الفاسد المقتضي كفر مرتكب الكبيرة وتخليده في نار جهنّم، وإنّما الإرجاء المذموم الذي هو بدعة وضلالة هو قول من أرجأ العمل عن الإيمان، أي أخرجه عنه.

ويتفرّع على هذا أيضًا:

*** الوجه الثّالث:**

أنّ ترك الألفاظ المتنازع فيها لا سيّما بين أهل السنّة وأهل البدع إلى معنى لا ريب في ثبوته لا يقتضي قدحًا ولا طعنًا، ولا يقتضي موالاةً ولا معاداةً على مجرّد هذه الألفاظ التي قد تركها البعض لمصلحة شرعيّة معتبرة.

فمن ترك لفظ (جنس العمل) أو (شرط كمال) أو (شرط صحّة) أو غيرها من الألفاظ، وتمسّك بما جاء عن السّلف من أنّ الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقاد لا يستحقُّ لومًا ولا ذمًّا فضلاً عن الطّعن والغمز واللّمز.

فعبد الله بن المبارك لمّا حُكِيَ عن الإمام مالك خلافٌ في إطلاق لفظ (النّقص) في الإيمان عدل عن هذا اللّفظ، وتمسّك بلفظ التّفاضل، فقال: الإيمـان يتفاضل ويتزايد.

قال الحافظ ابن رجب في (فتح الباري) (١/ ٨): «وعن ابن المبارك قال: الإيمان يتفاضل، وهو معنى الزّيادة والنّقص».

وقال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٥٠٦): «وكان بعض الفقهاء من أتباع التّابعين لم يوافقوا في إطلاق النُّقصان عليه - أي: على الإيمان -؛ لأنّهم وجدوا ذكر الزّيادة في القرآن، ولم يجدوا ذكر النّقص، وهذا إحدى الرّوايتين عن مالك، والرّواية الأخرى عنه - وهو المشهور عند أصحابه -: كقول سائرهم أنّه يزيد وينقص، وبعضهم عدل عن لفظ الزّيادة والنُّقصان إلى لفظ التّفاضل، فقال: أقول: الإيمان يتفاضل ويتفاوت، ويُروى هذا عن **ابن المبارك**، وكان مقصوده: **الإعراض عن لفظٍ وقع فيه النّزاع إلى معنى لا ريب في ثبوته**».

وقال أيضًا في (المجموع) (١٣/ ٥٢): «الصّحابة قد ثبت عنهم أنّ الإيمان يزيد وينقص، وهو قول أئمّة السّلف، وكان **ابن المبارك** يقول: هو يتفاضل ويتزايد، ويُمسك عن لفظ (ينقص)، وعن مالك - في كونه لا ينقص - روايتان، والقرآن قد نطق بالزّيادة في غير موضع، ودلّت النُّصوص على نقصه» الخ.

ولعلّ هذا الذي صدر من عبد الله بن المبارك قد جرّأ عليه بعض الجهلة، فاتّهموه بالإرجاء، أو توجسّوا منه ذلك، فقد جاء في (مسند إسحاق بن راهويه) (٣/ ٦٦٩) أنّ شيبان جاء لعبد الله بن المبارك فقال له: يا أبا عبد الرّحمن، ما تقول فيمن يزني ويشرب الخمر ونحو ذلك، أمؤمنٌ هذا؟! فقال له: لا أخرجه من الإيمان، فقال شيبان: على كِبَر السّنّ صرتَ مرجئًا؟! فقال له ابن المبارك: يا أبا عبد الله، إنّ المرجئة لا تقبلني، أنا أقول: الإيمان يزيد، والمرجئة لا تقول ذلك، والمرجئة تقول: حسناتنا متقبَّلة، وأنا لا أعلم تُقُبِّلَتْ منّي حسنة، وقال له: وما أحوجك إلى أنْ تأخذ سبُّورجة فتجالس العلماء!

* **الوجه الرّابع:**

أنّ الذين كفَّروا تارك أعمال الجوارح لم يكفِّروه لمجرّد التَّرك، بل لأنّ هذا التَّرك يستلزم عندهم انتفاء أصل الإيمان من القلب، فليس مجرّد التَّرك هو موضع النِّزاع، وإنّما موضع النِّزاع هو هل هذا التّرك مستلزمٌ لانتفاء أصل الإيمان أمْ لا؟ وهذا خلاف فرعيٌّ جزئيٌّ لا يتعلّق بالإرجاء ولا بالمرجئة، فإنّ الذين لا يكفِّرون تارك أعمال الجوارح لا يتردّدون في تكفيره إذا كان في هذا الانتفاء انتفاءً لأصل الإيمان، وكذلك الذين يكفِّرون تارك أعمال الجوارح لا يتردّدون في عدم تكفيره إذا لم يكنْ في هذا الانتفاء انتفاءٌ لأصل إيمانه، فعاد الخلاف إلى هذه الجزئيّة، وهي هل هذا التَّرك مستلزمٌ لانتفاء أصل الإيمان أم لا.

وهذا يذكِّرني بمسألة أخرى، وهو عدم تكفير الألباني رحمه الله للشّيعة تكفيرًا عامًّا شاملاً لكلّ فردٍ من أفرادهم، فإنّ علّة هذا الامتناع عن التّكفير الكلّي عنده هو مظنّة عدم انطباق علّة التّكفير من الأقوال والأفعال الكفريّة على كلّ شيعيّ، ومن كفَّرهم جميعًا قال بانطباق هذه العلّة على كلّ فردٍ منهم، فعاد الخلاف إلى هذه الجزئيّة، وهي: هل هذه العلّة تنطبق على كلّ فردٍ من أفرادهم أمْ لا، فمن رأى بانطباق العلّة على

الجميع كفَّرهم جميعًا، ومن رأى عدم انطباق هذه العلّة على الجميع امتنع عن التّكفير الكلّي، وتمسّك بمناط التّكفير، فقال: من يقول بكذا أو يفعل كذا منهم فهو كافر، فالذين كفَّروا تكفيرًا كليًّا لا يخالفون في أنّه لو وُجِد شيعيّ متبرِّئٌ من هذه الكفريّات أنّه ليس بكافر، والذين لا يكفِّرون تكفيرًا كلّيًّا لا يخالفون في تنزيل هذا الحكم على جميع الشّيعة لو كانوا كلُّهم واقعين في تلك الكفريّات، فكان موضع النِّزاع هو في انطباق علّة التّكفير على جميع الأفراد مع الاتّفاق على أنّ هذه العلّة موجبةٌ للتّكفير، وهذا خلافٌ فرعيٌّ جزئيٌّ دائرٌ بين الإصابة والخطأ، لا بين التّضليل والتّبديع.

ويتفرّع على هذا فائدةٌ مهمّةٌ وهي:

أنّ على طلبة العلم الاهتمام بتحرير محلِّ النِّزاع في المسائل المختلف فيها، ليميِّزوا بين الخلافات اللّفظيّة والخلافات الحقيقيّة المعنويّة، وبين الخلاف في أصول المسائل، والخلاف في فروعها وجزئيّاتها.

والمقصود أنْ يُعلم أنّ الخلاف الدّائر بين أهل السنّة في مسألة كفر تارك أعمال الجوارح ليس خلافًا في العلّة وأنّها تستوجب التّكفير، وإنّما خلافًا في تحقُّق هذه العلّة في الفرع، ويتبيّن هذا في:

*** الوجه الخامس:**

أنّ العلّة الموجبة لتكفير تارك أعمال الجوارح عند من يقول به من أهل السنّة هو انتفاء أصل الإيمان، وإنّما التّرك عنده دليلٌ على هذه العلّة، وهذا المقدار - أعني: مقتضى هذه العلّة - متفَّقٌ عليه بين أهل السنّة ولا نزاع بينهم في ذلك أبدًا، فإنّ أهل السنّة قاطبةً سواءً الذين يكفِّرون تارك أعمال الجوارح منهم أو الذين لا يكفِّرون متّفقون على مقتضى هذه العلّة وأنّ انتفاء أصل الإيمان موجبٌ للتّكفير، وإنّما الخلاف في دليل هذه العلّة، وهل هو مستلزمٌ للانتفاء وهو علّة الحكم، أم مستلزمٌ للنّقص مع بقاء أدنى الإيمان.

وهذا الاختلاف في تحقّق هذه العلّة نظرًا إلى الاختلاف في دليلها مع الاتّفاق على مقتضاها من التّكفير لدليلٌ صريحٌ على أنّ هذه المسألة لا تعلُّق لها بالإرجاء ولا بأهلها ولا بمن يوافقونهم على ضلالاتهم وبدعهم.

* **الوجه السّادس:**

أنّ علّة عدم تكفير تارك أعمال الجوارح عند القائلين به من أهل السنّة هو عدم تأثير ذلك في انتفاء أصل الإيمان، بينما علّة عدم تكفير تارك أعمال الجوارح عند المرجئة هو عدم دخول الأعمال عندهم في الإيمان، ومن ثمَّ عدم تأثير انتفاء هذه الأعمال في انتفاء شيءٍ من الإيمان، فهذه المفارقة في تأثير التَّرك على الإيمان تستلزم البراءة من الإرجاء.

* **الوجه السّابع:**

أنّ أصل عدم تكفير تارك أعمال الجوارح عند القائلين به من أهل السنّة هو أنّ الإيمان عندهم حقيقةٌ مركبّة يتجزّأ ويتبعّض، فإذا زال بعضه لم يستلزم ذلك زوال كلّه، بينما المرجئة ومن يقابلهم من الخوارج والمعتزلة يخالفونهم ويخالفون سائر أهل السنّة في هذا، ويقولون بأنّ الإيمان شيءٌ واحد، فإذا ذهب بعضه ذهب كلّه، فهذه المفارقة الجوهريّة تقتضي البراءة من الإرجاء وأهله، فإنّ هذه المخالفة واقعةٌ في أصل علّة عدم التّكفير، وهو من جنس الخلاف الواقع بين القائلين بتكفير أعمال الجوارح من أهل السنّة والقائلين بذلك من الخوارج، فإنّ العلّة عند الجميع هو أنّ هذا التَّرك مستلزمٌ لانتفاء الإيمان، إلاّ أنّ الخوارج يقولون إنّ الإيمان شيءٌ واحد، فإذا انتفى بعضه انتفى كلّه، وأهل السنّة يقولون: الإيمان حقيقةٌ مركبّة، لا يستلزم بانتفاء بعضه أنْ ينتفيَ كلّه، فكانت هذه المفارقة في أصل مسألة الإيمان وأنّه يتبعّض مفارقةً لمذهب الخوارج، مع أنّهم يوافقونهم في علّة تكفير تارك أعمال الجوارح، ويوافقونهم في دليل هذه العلّة، فهم يوافقونهم على انتفاء الإيمان العاصم من الكفر، ويوافقونهم على أنّ هذا التَّرك دليلٌ على

هذا الانتفاء، وهم وإنْ كانوا يوافقونهم في أنّ التّرك الكلّي دليلٌ على انتفاء الإيمان، إلاّ أنّهم يخالفونهم في إطلاق هذا الانتفاء في كلّ ترك، وأصل ذلك كون الإيمان عندهم حقيقةً مركبّة، وعند الخوارج شيءٌ واحد، فكانت هذه المفارقة كافيةً في تبرئة أهل السنّة من أنْ يكونوا خوارج، أو أنْ يوافقوا الخوارج.

فينبغي تفهّم مواطن الاختلاف والاتّفاق بين أهل السنّة وأهل البدع، وعدم التعرّض لأهل السنّة بالطّعن والغمز واللّمز بمجرّد أنّهم وافقوا المرجئة أو أنّهم وافقوا الخوارج، بل لا بدّ من مراعاةِ أصول أهل السنّة في ذلك، ولا بدّ أيضًا من معرفةِ أصول أهل البدع والأهواء.

ويتفرّع عن هذا:

*** الوجه الثّامن:**

أنّه إنْ كان ولا بدّ من القياس فقياس القائلين بتكفير تارك أعمال الجوارح على الخوارج أولى من قياس الذين لا يكفِّرون تارك جنس العمل على المرجئة، وذلك لأنّ أصل العلّة الجامعة في القياس وهو الاشتراك في دخول العمل في الإيمان أولى من العلّة الجامعة في القياس الثّاني وهو المنقوض بالمخالفة الواضحة في الأصل، والمفارقة الظاهرة في مسألة دخول الأعمال في مسمّى الإيمان، بل المخالفة الواضحة في العلّة، وهو أنّ الذين لم يكفِّروا تارك أعمال الجوارح من أهل السنّة يقولون هو ناقص الإيمان، والمرجئة تقول: هو كامل الإيمان.

فجواب هؤلاء أقوى من جواب الأوّلين، فإنّ هؤلاء يقولون: نحن نفارق المرجئة في أصول هذه المسألة، فنقول: إنّ العمل من الإيمان، وإنّ الإيمان يزيد وينقص، ونقول: بتلازم الظّاهر والباطن، من أجل ذلك قلنا في هذا التّارك: هو مؤمنٌ ناقص الإيمان، ويُخشى عليه من الكفر، والمرجئة تقول: العمل ليس من الإيمان، وإنّ الإيمان لا يزيد ولا

ينقص، وإنّه لا تلازم بين الظّاهر والباطن، من أجل ذلك قالت: هذا التّارك كامل الإيمان.

والآخرون يقولون: نحن وإنْ كنّا نوافق الخوارج على أصل هذه المسألة، وهي أنّ العمل من الإيمان وأنّ انتفاء هذه الأعمال بالكليّة دليلٌ على انتفاء الإيمان إلاّ أنّنا نفارقهم في أنّ الإيمان عندنا حقيقة مركَّبة، والخوارج تقول: هو شيءٌ واحد، وإنّما قلنا بتكفير تارك أعمال الجوارح لما دلّ عليه من انتفاء أصل الإيمان عن قلب صاحبه، والخوارج تكفِّر بمجرّد التَّرك، بل وبترك واجبٍ واحد من الإيمان، ولذلك كفَّروا مرتكب الكبيرة.

فهؤلاء أقرّوا بالمشاركة في أصل هذه المسألة ثمّ أجابوا بالمفارقة بعد ذلك والأوّلون فارقوا مخالفيهم من المرجئة في أصول هذه المسألة، فجوابهم أقوى من جواب الأوّلين.

فإنْ كان أولئك لا يُلحقون بالخوارج - وهذا هو الحقّ المبين - فعدم إلحاق هؤلاء بالمرجئة من باب أولى.

وهذا الذي ينبغي أنْ يُقال: بأنّ هذه المسألة - أعني: مسألة تكفير تارك أعمال الجوارح بالكليَّة - هي مسألة خلافيّة، لا يسوغ لأحدٍ أنْ يرميَ المكفِّرين من أهل السنّة بأنّهم خوارج أو أنّهم وافقوا الخوارج وهم يفارقون الخوارج في أباطيلهم وأضاليلهم، ولا يسوغ أيضًا لأحدٍ أنْ يرميَ عدم المكفِّرين من أهل السنّة بأنّهم مرجئة أو وافقوا المرجئة وهم يفارقونهم في ضلالاتهم وأباطيلهم وأصول مذاهبهم.

*** الوجه التّاسع:**

أنّ هذا الأصل مبنيٌّ عند المرجئة على أنّ العمل ليس من الإيمان، وأهلُ السنّة القائلون بعدم تكفير تارك أعمال الجوارح يخالفونهم في هذا الأصل، ويقولون: العمل من الإيمان، والإيمان يزيد وينقص.

وهذه المفارقة قد نبّه عليها السّلف، وجعلوها أساسًا في البراءة من الإرجاء وأهله.

قال الإمام البربهاري في (شرح السنّة) ص١٢٣: «من قال: الإيمان قولٌ وعمل، يزيد وينقص؛ **فقد خرج من الإرجاء أوّله وآخره**».

وجاء في (السنَّة) للخلاَّل (٣/ ٥٨١) أنَّه سئل الإمام أحمد عَنْ مَنْ قال: الإيمان يزيد وينقص، فقال: **هذا بريءٌ من الإرجاء**.

وجاء في (السنَّة) لعبد الله بن الإمام أحمد ص١٧٥ عن إبراهيم بن الأشعث قال: سمعتُ الفضيل بن عياض يقول: «أهل الإرجاء يقولون: الإيمان قولٌ بلا عمل، وتقول: الجهميَّة الإيمان المعرفة بلا قولٍ ولا عمل، **ويقول أهل السنّة: الإيمان المعرفة، والقول، والعمل**».

وجاء في (السنَّة) لعبد الله بن الإمام أحمد ص١٧٤: حدَّثني سويد بن سعيد الهروي: سألنا سفيان بن عيينة عن الإرجاء، فقال: «يقولون الإيمان قول، **ونحن نقول: الإيمان قولٌ وعمل**».

وقال الألباني في حاشيةٍ له على كتابه (الذّبّ الأحمد) ص٣٣ وهو يردّ على ابن نُجَيم الحنفي وقوله في (البحر الرّائق) (٨/ ٢٠٥): «والإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ لأنّ الإيمان عندنا ليس من الأعمال»: «وهذا يخالف - صراحةً - حديث أبي هريرة، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل: أيُّ العمل أفضل؟ قال: «**إِيْمَانٌ بِالله وَرَسُوْلِه ...**» الحديث، أخرجه البخاري[1] وغيره، وفي معناه أحاديث أخرى ترى بعضها في (التَّرغيب) (٢/ ١٠٧)، وقد فصّل شيخ الإسلام ابن تيميَّة وجهَ كـون الإيمان من الأعمال، وأنّه يزيد وينقص - بما لا مزيد عليه- في كتاب (الإيمان)، فلْيراجعه من شاء البسط، أقول: **هذا ما كنتُ كتبتهُ منذ أكثر من عشرين عامًا**؛ مقرِّرًا مذهبَ السّلف، وعقيدةَ أهل السنّة -ولله الحمد- في مسائل الإيمان، ثمّ يأتي - اليوم - بعضُ الجهلة الأغمار، والنّاشئة الصِّغار: فيرموننا

(١) أخرجه البخاري في الإيمان، باب: من قال إنّ الإيمان هو العمل، برقم: (٢٦)، ومسلم في الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، برقم: (٨٣)، وتمامه: قيل: ثمّ ماذا؟ قال: «**الجهاد في سبيل الله**»، قيل: ثمّ ماذا؟ قال: «**حجٌّ مبرور**».

بالإرجاء!! فإلى الله المشتكى من سوء ما هم عليه من جهالةٍ وضلالةٍ وغثاء».

*** الوجه العاشر:**

أنّ أصل عدم تكفير تارك أعمال الجوارح عند القائلين به من المرجئة هو عدم التّلازم بين الظّاهر والباطن عندهم، وأهل السنّة القائلون بعدم تكفير تارك أعمال الجوارح يخالفون المرجئة في هذا الأصل، ويقولون بالتّلازم يبن الظّاهر والباطن.

يدلّ على ذلك مفارقة أهل السنّة لمرجئة الفقهاء ومن تأثّر بهم في مسألة تكفير المصرّ على ترك الصّلاة بعد عرضه على السّيف، وأنّه عندهم -أي: عند أهل السنّة- كافرٌ مرتدٌّ عن الدِّين، وأنّ هذا الامتناع قد دلّ على انتفاء أصل الإيمان عنده.

*** الوجه الحادي عشر:**

أنّ نفاة التّكفير عن تارك أعمال الجوارح من أهل السنّة متّفقون مع المكفِّرين منهم في الأصول الفارقة بينهم وبين المرجئة، وهذه الأصول هي:

أنّ الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقاد، فيكون عندهم:

العمل داخلٌ في مسمّى الإيمان.

والعمل شاملٌ لأعمال القلوب وأعمال الجوارح.

والإيمان يزيد وينقص: يزيد بالطّاعة، وينقص بالمعصية.

وأنّ الاستثناء في الإيمان جائز.

فإلحاق هؤلاء الذين لم يكفِّروا تارك أعمال الجوارح بأهل السنّة الذين كفَّروا تارك أعمال الجوارح بجامع الاشتراك في أصول مسائل الإيمان أولى من إلحاقهم بالمرجئة الذين:

يُخْرِجُون العمل من الإيمان.

ويقولون: **الإيمان لا يزيد ولا ينقص**؛ لأنّه شيءٌ واحدٌ إذا ذهب بعضه ذهب كلّه.

ولا يجيزون الاستثناء في الإيمان، وقد يقولون: هو كفر.
وإيمان أفجر النّاس عندهم كإيمان جبريل وميكائيل!

* **الوجه الثّاني عشر:**

أنّ إلحاق الذين لا يكفِّرون تارك أعمال الجوارح بإخوانهم من أهل السنّة بجامع الاشتراك في أنّه **ناقص الإيمان**، وأنّه **يُسلب اسم الإيمان المطلق**، وأنّه **يُخشى عليه من الكفر**، مع اختلافهم بعد ذلك في بقاء أصل الإيمان معه أو انتفائه عنه: أولى من إلحاقهم بالمرجئة الذين قالوا بإخراج العمل من الإيمان، وأنَّ **تارك أعمال الجوارح كامل الإيمان**، وأنّه **لم ينقص من إيمانه شيء**، وأنّ **إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل!!** وهذا متَّفقٌ عليه بين سائر المرجئة حتّى مرجئة الفقهاء.

* **الوجه الثّالث عشر:**

أنَّ علّة اتّهام بعض أهل السنّة بالإرجاء منقوضة بفواتها في بعض محالِّها بل وبفوات ما هو أولى منها في التّبرئة، فإنّ من ترك بعض الشّريعة استكبارًا واستنكافًا هو عند هؤلاء الذين لا يكفِّرون تارك أعمال الجوارح كافر مرتدّ، فمن ترك **صلاةً واحدةً** وأصرّ على هذا التَّرك بعد عرضه على السّيف فهو عندهم كافر.

فدلّ على أنّ هؤلاء يكفِّرون في التَّرك بما هو أدنى من ترك جميع أعمال الجوارح، ويكون ذلك عندهم لما دلّ عليه هذا التَّرك من فقدان أصل الإيمان، ثمّ يبقى أنّهم لم يكفِّروا تارك أعمال الجوارح لعدم تحقّق فقدان أصل الإيمان مسألة اجتهاديَّة.

ففوات العلّة بهذه الصّورة - مع أنّ هذه العلّة إنّما هي في الحقيقة دليلٌ على العلّة الحقيقيّة، وهي انتفاء أصل الإيمان - لدليلٌ واضحٌ على بطلانها في نسبة المذهب الفاسد إلى أهل السنّة، ودليل صريحٌ على براءة أهل السنّة القائلين بعدم تكفير تارك أعمال الجوارح من الإرجاء وأهله، ولله الحمد.

*** الوجه الرّابع عشر:**

أنّ هذه العلّة منتقضة بتكفير المعاند المستكبر، فإنّ المرجئة يقولون لا تأثير لترك الأعمال في الإيمان، ولا دلالة لذلك على ما في القلب من الإيمان، وأهل السنّة يقولون: الأعمال دليلٌ على ما في القلب من الإيمان، فكلّما زاد ما في القلب من الإيمان ظهر ذلك على الجوارح، وكلّما فترت الجوارح عن هذه الأعمال دلّ ذلك على نقصان الإيمان الذي في القلب، فإنْ دلّ هذا التَّرك على العناد والاستكبار كَفَر صاحبه، وخرج من الدِّين، والمرجئة لا تقول بأنّ الأعمال لها أثر في الإيمان، ولا أنّ تركها يدلّ على عدم حقيقة هذا الإيمان مطلقًا.

ومن ذلك أنّ الشّيخ الألباني قرأ كلامًا للمدعو (سفر الحوالي) وهو قوله:

«فمن ترك الصّلاة بالكلّيّة فهو من جنس هؤلاء الكفّار، ومن تركها في أكثر أحيانه فهو إليهم أقرب، وحاله بهم أشبه، ومن كان يصلِّي أحيانًا ويدع أحيانًا فهو متردِّد متذبذبٌ بين الكفر والإيمان، والعبرةُ بالخاتمة. وترك المحافظة ... غير التَّرك الكُلِّي؛ الذي هو الكفر».

فقال الشَّيخ رحمه الله كما في كتاب (الدُّرر المتلألئة بنقض الإمام العلاّمة محمّد ناصر الدِّين الألباني - فرية - موافقته المرجئة) ص١٢٧و١٢٨:

«وهذا التّفصيل نراه جيِّدًا، ولكنْ: هل علّة الكفر في هذه الحالة هو التَّرك لأنّه ترك؟ أم **لأنّه يدلّ بظاهره على العناد والاستكبار**، وهو الكفر القلبي؟! هذا هو الظّاهر، وهو مناط الحكم بالكفر، وليس مجرّد التّرك، وهو معنى ما كنت نقلته في رسالتي عن ابن تيمية (ص٤٤-٤٦)، وهو المصرّ على التَّرك - مع قيام الدّاعي على الفعل -كما فصّلته هناك-؛ فراجعه، فكلام المؤلِّف لا يخرج عنه؛ بل يبيِّنه ويوضِّحه».

وقال الشَّيخ أيضًا ص١٢٩ في تعليقه على كلام آخر لذلك المدعو (سفر):

«وإذا حملتَ الحديث على عدم الالتزام؛ **كان عدم الالتزام دليلاً على عدم الإيمان**

باطنًا، كما هو الشّأن في الصّلاة».

والحديث الذي أشار إليه الشّيخ هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «مَا مِن صَاحِبِ كَنْزٍ لا يُـؤَدِّي حَقَّـهُ إلاَّ جَعَلَـهُ اللهُ يَـوْمَ القِيَامَـةِ يُحْمَـى عَلَيْهَـا فِـيْ نَـارِ جَهَنَّـمِ فَتُكْوَى بِهَا جَبْهَتُهُ وَجَنْبُهُ وَظَهْرُهُ، حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ تَعَالَى بَيْنَ عِبَادِهِ فِيْ يَوْمٍ كَانَ مِقْـدَارُهُ خَمْسِيْنَ أَلْـفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُـدُّون، ثُمَّ يَـرَى سَبِيْلَهُ إِمَّـا إِلَى الجَنَّةِ وَإِمَّـا إِلَى النَّـار» الحديث[1].

* الوجه الخامس عشر:

أنّ هذه العلّة منتقضةٌ بما لو وجِدت الأعمال الظّاهرة وعُدِم مع ذلك الإيمان! كما هو حال المنافقين الذين يُظهرون الإسلام ويُبطنون الكفر، فهو بشهادة ربّ العالمين في الدَّرك الأسفل من النّار، وأنّ مآل تلك الأعمال أنْ تُصَيَّر هباءً منثورًا.

فعُلم أنّ المطلوب موافقة الأعمال الظّاهرة التي هي من الإيمان للإيمان الذي في القلب.

* الوجه السّادس عشر:

أنَّ ما يُشغِّبُ به الطّاعنون في أهل السنّة هو أنّ عدم تكفير تارك أعمال الجوارح يستلزم إسقاط العمل وتأخيره عن الإيمان، وهذا الإلزام فساده أبين من ضوء النّهار، ولكنَّ الأمر كما قال ابن القيّم رحمه الله:

فَـالحَقُّ شَـمْسٌ وَالعُيُـوْنُ نَـوَاْظِرٌ لكنّهـا تخفـى عَـلى العُمْيَـانِ

وكيف يلزم هذا اللازم والقائلون بعدم تكفير تارك أعمال الجوارح يدندنون ليل نهار على أنّ الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقاد، وأنَّ العمل من الإيمان، [وأنَّ الإيمان ينقص

---

(١) أخرجه بهذا اللَّفظ أبو داود في سننه في كتاب الزّكاة، باب: في حقوق المال، برقم: (١٦٥٨)، وأخرجه مسلم في كتاب الزّكاة، باب: إثم مانع الزّكاة، برقم: (٩٨٧)، بلفظ: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلا فِضَّةٍ لا يُؤَدِّي مِنْها حَقَّهَا إلاَّ إِذَا كَانَ يَوْمَ القِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحَ مِنْ نَار، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِيْ نَارِ جَهَنَّم، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِيْنُهُ وَظَهْرُه، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيْدَتْ لَهُ فِيْ يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِيْنَ أَلْفَ سَنَة، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ العِبَاد، فَيَرَى سَبِيْلَهُ: إِمَّا إِلَى الجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّار» الحديث.

إلى أدنى أدنى مثقال ذرّة، وقد يزول كلُّه][١]، وأنَّ هذا العمل الذي هو من الإيمان ملازمٌ لذلك الإيمان القلبي، ويقولون بأعلى صوتهم: تارك أعمال الجوارح ناقص الإيمان، ويُخشى عليه من الكفر، وأنّه يُسلب الإيمان المطلق، فقولهم: إنّه ناقص الإيمان، وأنّه يُسلب الإيمان المطلق، وأنّه يُخشى عليه من الكفر، هل يفهم منه عاقل أنّ هؤلاء: قد أسقطوا العمل وأخرّوه عن الإيمان؟!! فما لهؤلاء الذين يتّهمون أهل السنّة بالإرجاء لا يكادون يفقهون حديثًا بل لا يكادون يجعلون إلاّ الطّعن والغمز واللّمز لهم قيلاً والكذب والبهتان على ذلك دليلاً!! فعجبًا لهؤلاء الطّاعنين.

والأذنُ تجهلُ صوتَ الرَّعدِ من صممٍ ... وَيُنْكِرُ الفمُ طعمَ الماءِ من سَقَمِ

*** الوجه السّابع عشر:**

أنّ الطّاعنين في أهل السنّة قد أسّسوا طعوناتهم على مسألة ميّزوها باسمٍ ادّعوا فيها مناقضة المطعون فيه من أهل السنّة لها، وإنّما هي في حقيقة الأمر وجهٌ آخر للمسألة المتّفق عليها بين أهل السنّة، وهذا مكرٌ شديد، وكيدٌ مريد، يدلّ على أنّ هؤلاء القوم قد بلغوا الغاية في المكر والخداع والتّمويه، ويمكرون ويمكر الله، والله خير الماكرين.

فهم لم يستطيعوا الطّعن في أهل السنّة هؤلاء وهم يصرِّحون بل ويجهرون بعقيدة السّلف في باب الإيمان، وينهجون في ذلك نهجهم، ويردّون على أهل البدع والأهواء الذين خالفوا في هذه العقيدة السّلفيّة، وقالوا بخلافها.

ولكي يتمكّنوا من الطّعن فيهم مع تمسّكهم بعقيدة السّلف وصدعهم بذلك سبكوا عباراتٍ وبنوا عليها تقعيدات ومن ثمّ تسلقّوا بها إلى أنواع الطّعونات والاتّهامات!!

مع أنّ تلك العبارة التي سبكوها ما هي إلاّ وجهٌ آخر للعبارة الأثريّة التي يقول بها

(١) من زيادات الشّيخ ربيع حفظه الله.

الجميع، وهذا من التَّراكيب التي مَهَر بها هؤلاء القوم، وتجرّؤوا بها على أهل السنّة، وكالوا لهم بها التّهم الجائرة، وأكلوا لحومهم على مائدة الفرية العَفِنة.

فهؤلاء يدندنون حول مسألة: (منزلة العمل من الإيمان)، وينطلقون منها في التّبديع والتَّضليل، وينطلقون منها إلى إثارة الشّغب والفتن.

ومن ذلك ما قاله المدعو (فالح الحربي) فيما أسماه بـ(تنبيه الألبَّاء) ص٣٢: «وقوله[١]: «فقل لي بربك هل خصومة من يقول: إن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ولا يفتر عن نقد المرجئة، هل تكون خصومته مفيدة والنزاع معه حقيقي. والله ما حرك هذه الفتنة إلا التكفيريون ليمزقوا بها السلفيين ويشغلوهم بها.إلخ»، الجواب عن هذا[٢]: أقول لك: إي وربي إن النزاع بينكم وبين أهل السنة حقيقي ليس لفظياً، فأنتم وإنْ **قلتم إن الأعمال من الإيمان وقلتم بالزيادة والنقصان** تخالفون أهل السنة في **منزلة العمل من الإيمان**، فأهل السنة يقولون: هو جزء من الإيمان لا يصح بدونه ويذهب بذهابه بالكلية، أما أنتم فالعمل كله عندكم من كمال الإيمان يصح الإيمان بدونه».

فانظر إلى هذا المدعو(فالح) كيف أدار دقّة الخلاف إلى ما أسماه بـ(منزلة العمل من الإيمان)، وغاير بين هذا وبين ما قبله، بل وبين ما بعده وما قبله بأسلوب ملتوٍ كعادة طغاة الشّرّ وعتاة أهل البدع والفساد، ووجه ذلك ما يلي:

أنّه اعتبر من يقول: الأعمال من الإيمان، ويقول بزيادة الإيمان ونقصانه قد خالف أهل السنّة في منزلة العمل من الإيمان، والسّؤال هنا: ماذا يقصد هذا المدعو (فالح) بـ(منزلة العمل من الإيمان) إذا كان لا يعتبر دخول العمل في الإيمان وأنّه يزيد وينقص هو عين هذه المسألة؟!! وهل كان السّلف يقصدون بمنزلة العمل من الإيمان إلاّ أنّ العمل من الإيمان وأنّه يزيد وينقص؟!!

---

(١) أي الملقّب بالنّاصح الصّادق.

(٢) هذا بداية جواب (فالح الحربي) .

ولكي يستغرق هذا الكاتب في طغيانه ويزيد في عتوِّه ويبلغ الغاية في التّلبيس والتّدليس ويأخذ نصيبًا وافرًا من مصايد إبليس فسّر عبارته تلك فقال: فأهل السنّة يقولون: هو جزءٌ من الإيمان!! وكأنّ مقولة السّلف المأثورة: «العمل من الإيمان» لا تفيد ذلك أو لا تكفي في ذلك، وكيف تكفي عنده وهو الذي يدندن ليل نهار حول عبارات يعقد عليها الولاء والبراء، ويبدّع ويضلِّل تحت لوائها، ولا يقبل من مخالفيه إلاّ أنْ يتلّفظوا بها ولو جاءوا بعبارات السّلف أجمعين، كما فعل هذا الجويهل بل الجويهيل مع عبارة (جنس العمل) حيث شغَّب بها على أهل السنّة، ورماهم بأبشع الألقاب، بل بدّعهم وضلَّلهم، ولا أدري هل يصل به فجوره إلى أنْ يكفِّرهم بعد ذلك أم لا؟!!

وهذه العبارة إنْ كان قد قال بها بعض العلماء، فهم لم يتّخذوها - أبدًا - سبيل طعنٍ وغمزٍ ولمزٍ فيمن يُؤْثِرُ أنْ يستخدم عبارات السّلف، كما فعل هذا الدجّال الكبير حامل لواء الحدّاديّة في هذا العصر وبكلّ جدارة.

ثمّ بعد هذا التَّفنُّن في المكر فسّر كون العمل جزءًا من الإيمان بقوله: «لا يصحّ بدونه، ويذهب بذهابه بالكلّيّة» وهو يريد بذلك أنْ يؤصّل أنّ من لم يكفِّر تارك أعمال الجوارح مرجئ، ولكي يزيِّنَ ذلك في أعين النّاس - وهو يصدق عليه أنّه ذرٌّ للرَّماد في هذه الأعين سلّمها الله من كيد الكائدين- قال: «لا يصحّ بدونه»، يعني: أنّ أهل السنّة الذين لا يكفِّرون تارك أعمال الجوارح يقولون: يصحّ الإيمان بدون العمل، هكذا مطلقًا من غير تفصيل، ليدير دفَّة الحرب الذي يقوده ضدّ أهل السنّة إلى عبارة واحدة: ما حكم من يقول: يصحّ الإيمان من دون عمل!! وهذا أسلوبٌ خبيث تفوَّق فيه هذا الملبِّس على عتاة أهل البدع في هذا العصر في التّلبيس والتّمويه.

ولكي يؤكِّد هذا صرّح وبكلّ شجاعة (!) فقال: «أما أنتم فالعمل كله عندكم من **كمال الإيمان يصحُّ الإيمان بدونه**»، وهذا إنْ كان يقصد به أهل السنّة فهو كذبٌ صريح، فإنّ أهل السنّة لم يقولوا: الإيمان يصحّ بدون عمل، وإنّما من كفَّر منهم تارك أعمال

الجوارح قال: الإيمان لا يصحّ بدون عمل مطلقًا، ومن قال بعدم تكفير هذا التّارك قال: الإيمان لا يصحّ بدون عملٍ؛ صحّةً منجيةً من دخول النّار، وإنّما صحّةً منجيةً من الخلود فيها، فيسلبون منه الإيمان المنجي من دخول النّار، فأين هذا من قول المرجئة الذين إذا قالوا: يصحّ الإيمان بدون العمل فإنّما لا يسلبون عن هذا من إيمانه شيئًا، بل يقولون: هو كامل، بل ربّما صرّحوا بأنّه كإيمان جبريل وميكائيل!!

فإنْ قال: أليس كان في آخر الأمر أنّ الإيمان يصحّ بدون العمل عند هؤلاء؟!

فيُقال:

وهل يستوي الحالان مثلاً؟!!

وهذا الإطلاق الذي أطلقته أليس يدخل فيه الحال الأولى من باب أولى، وأنّ الإيمان عند هؤلاء يصحّ بدون عمل صحّة منجية من النّار ومن استحقاق العذاب؟!!

وبالخصوص أنّك جعلته في هذا القالب الرّائع من المكر الكبّار، ومن كيد الأشرار!

وبالخصوص أنت تريد أنْ تصل بهذه المكائد إلى أنّ هؤلاء قد أخرجوا العمل عن الإيمان، وأسقطوا العمل من الإيمان، ولذلك كلّما ذكرت الانتقاد عليهم بأنّهم قالوا: يصحّ الإيمان بدون عمل(!) قدّمت بين يدي ذلك: أنّ العمل جزءٌ من الإيمان.

فقلت ص٢٣:

«أمّا كونهم وافقوا السّلف في بعض قضايا الإيمان فهذا لا يلحقهم بالسّلف مائة بالمائة - كما تقول - حتّى يوافقوا السّلف في جميع قضايا الإيمان، ومنها: أنّ عمل الجوارح جزءٌ من الإيمان، لا يصحّ الإيمان بدون عمل».

وقلت فيما نقلتُه آنفًا:

«فأهل السنة يقولون: هو جزء من الإيمان لا يصح بدونه[1] ويذهب بذهابه

---

(١) قال الشّيخ ربيع حفظه الله هنا معلّقًا: «فما قوله فيمن يقول: إنّ العمل جزءٌ من الإيمان، لكنْ لو ترك الأركان الأربعة يكون صحيح الإيمان ناقصه، أيعدُّهم من المرجئة؟ فإن قال: لا، فيقال: بلى، أنت تعدُّه من المرجئة، وقد=

بالكلية، أما أنتم فالعمل كله عندكم من كمال الإيمان يصح الإيمان بدونه».

فكان ماذا إذْ أطلقت هذه العبارة متمضّنةً كلّ ما فيها شاملةً لجميع ما تدلّ عليها إلاّ الافتراء والكذب والدّجل الواضح الصّريح، وهذا من شعار أهل الباطل والضّلال، الذين يرمون أهل السنّة بتهمٍ فضفاضة يكيلون لهم من تحت عباءتها المؤامرات الدّنيّة والتّلبيسات الغويّة.

وأمّا قول هذا الملبِّس المدلِّس: إنّ أهل السنّة القائلين بعدم تكفير تارك أعمال الجوارح اعتبروا العمل كلّه من كمال الإيمان فتلبيس وتدليس، فإنّ لفظ الكمال قد يُراد به الكمال المستحبّ وهو الذي يصطلح عليه بعض العلماء في مقابل الإيمان الواجب المنجي من استحقاق العذاب، وقد يُراد به الكمال الواجب الذي يُقابل أصل الإيمان، ويكون الكمال الواجب على هذا هو الإيمان الواجب المنجي من استحقاق العذاب، ويكون أصل الإيمان هو الإيمان المنجي من الخلود في النّار!

وقد أطلق (فالح) لفظ الكمال ليشغِّب به على أهل السنّة وليقوِّلهم ما لم يقولوه، فإنّ أهل السنّة الذين قالوا بعدم تكفير تارك أعمال الجوارح لم يقولوا إنّ التّارك معه كمال الإيمان حتّى يقول (فالح) أنّهم اعتبروا العمل من كمال الإيمان!! فأين النِّزاهة في هذا الحرب الذي تقوده ضدّ أهل السنّة وتريد بها رفع رايات الحدّاديّة المنكوسة، والتي ستبقى منكوسة إنْ شاء الله رغم أنف المضلِّين.

وإنّي أحذِّرك يا (فالح) - إنْ كنت من الذين يقبلون ويتقبّلون - من التّلاعب بالألفاظ، وأنْ تتّخذ ذلك سبيلاً للتّأليب على أهل السنّة، والكيل لهم بأنواع الطّعونات والافتراءات.

= احتججت على ذلك بما افتريته على الإمام القصّاب بأنّه اعتبر من لا يكفِّر تارك الصّلاة والزّكاة فإنّه موافقٌ للمرجئة، وبهذا تكون قد وافقت الخوارج في رميهم أهل السنّة بالإرجاء، ومعلومٌ أنَّ الخوارج شرٌّ من المرجئة، بل هم شرّ الخلق والخليقة، وقد ألحقت نفسك بركبهم، بل أنت أشدّ إرجافًا عليهم بالإرجاء الذي تخترعه لهم، ومع هذا فأنت واقعٌ في الإرجاء الذي تتظاهر بحربه، فيا للجهل الذي يجمع المتناقضات».

أَمَــــا وَاللهَ إِنَّ الظُّلْـــــمَ لَـــــومُ   وَمَــــا زَالَ الْمُــــسِيءُ هُــــوَ الظَّلُــــومُ
إِلَى دَيَّــــانِ يَــــومِ الــــدِينِ نَمْــــضِي   وَعِنْــــدَ اللهَ تَجْتَمِــــعُ الخُــــصُومُ

ومن هذا القبيل قول (فالح) هذا في مذكِّرته المشار إليها ص٢٣:

«أمّا قولهم إن الأعمال من الإيمان، وإن الإيمان يزيد وينقص؛ فبليَّتهم أنّهم لا يقولون كما يقول أهل السنة: ينقص حتى لا يبقى منه شيء[1].

وهنا كانت المفارقة لأهل السنة، وابتلي بقولهم من لم يفهم أن ذلك بمثابة الخديعة، وأنهم أرادوا التلفيق بين مذهب مرجئة الفقهاء، ومذهب أهل السنة والجماعة».

فقوله: «فبليَّتهم أنّهم لا يقولون كما يقول أهل السنة: ينقص حتى لا يبقى منه شيء».

لا أدري من يقصد بهؤلاء الذين لا يقولون كما يقول أهل السنّة في الإيمان: ينقص حتّى لا يبقى منه شيء؟!!

أمّا إنْ كان يقصد بذلك أهل السنّة فيا ويله من كذّاب أشرّ!! فمن من أهل السنّة القائلين بعدم تكفير تارك أعمال الجوارح يقول: إنّ الإيمان لا ينقص حتّى لا يبقى منه شيء؟!!

فإنْ قال: لا أقصد بهذا الإطلاق الذي ذكرتَ، وإنّما أقصد به أنّ هؤلاء لا يقولون بأنّ انتفاء أعمال الجوارح دليلٌ على انتفاء الإيمان من القلب!

فيُقال: من يفهم من عبارتك هذا التَّخصيص؟!!

وليقرأ عبارتك كلّ من أوتي شيئًا من الفهم، وليحكم عليها بالقسطاس المستقيم، وأنا أعيد هذه العبارة للقرّاء ليكونوا على ذلك من الشّاهدين، وعبارتك هي: «أمّا

---

(١) قال الشّيخ ربيع حفظه الله هنا معلِّقًا: «هل أهل السنَّة كلّهم يقولون بهذه المقولة؟ وهل يشترطون القول بها، ويبدِّعون من لا يقولها؟! إنَّ غالب أهل السنّة لا يقولون إلاّ أنّ العمل من الإيمان، وأنَّ الإيمان يزيد وينقص، ويقتصرون على هذا القول، فهم مرجئةٌ عندك!! وتكون أنت بهذا القول الذي تُلزمُ به أهل السنّة من الخوارج، بل لعلّ الخوارج لا يَصِلون في غلوِّهم إلى ما وصلتَ إليه في الغلوّ والشَّغب، وكم لك من الأصول الفاسدة التي تخترعها وتضلِّلُ أهل السنّة بها، أراح الله الإسلام وأهله منك ومن أمثالك من أهل الأهواء».

قولهم إن الأعمال من الإيمان، وإن الإيمان يزيد وينقص؛ فبليَّتهم أنّهم لا يقولون كما يقول أهل السنة: **ينقص حتى لا يبقى منه شيء**».

فإنْ قلتَ: ولكنّ دلالة السِّياق قبل ذلك وبعده إنّما يتناول قول من قال إنّه يبقى مع ترك أعمال الجوارح بالكليَّة من الإيمان من شيء!

فيُقال: وهل هذا ذريعةٌ لئن تطلق العبارات وتُلْبِسَها ثوب العموم والشّمول – مع أنّه يُغْنيك عن عناء ما قد يترتّب عليها: التَّصريح بالتَّخصيص والتّعيين –؛ بحجّة دلالة السِّياق؟!! وقد يكون هذا السِّياق فقرة في صفحات قبلُ أو بعد، ممّا قد لا يأتي عليها القارئ.

ولا شكّ أنّه لا يليق بالألبّاء أنْ يطلقوا العبارات المنفلتة والألفاظ المتفلِّتة وأنْ يموهّوا ويشوّهوا ويطلقوا ما شاءوا بحجّة دلالة السِّياق، من دون تعيين ولا تصريح، ومن دون تبيين ولا توضيح!

وأخشى أنْ يكون هذا من كيد الشّياطين ومردة الإنس، الذين يحيكون مؤامراتهم بأيدٍ من المكر الخفيِّ، في مصانعَ مريبة تغزل الكذب والفجور، وتحيك أثواب البُهت والزّور!! وما كيد الفجرة إلاّ في تباب.

والمقصود أنّ هؤلاء الذين يتّهمون من يقول من أهل السنّة بعدم تكفير تارك أعمال الجوارح يبنون طعوناتهم على عبارات مزخرفة، ولا يأتون بالعبارات المأثورة عن الأوَّلين، وذلك ليتسنّى لهم قلب الأمور، وتزيين الطّعن في أهل السنّة وذلك بأنْ يقوِّلوهم ما لم يقولوا، فإذا بان أنّ عبارة: (منزلة العمل من الإيمان) هي عين تلك العبارة المأثورة التي قالها أهل السنّة والجماعة وما يزالون يقولونها: العمل من الإيمان، لم يبق بعد ذلك وجهٌ لرمي أهل السنّة بالإرجاء.

*** الوجه الثّامن عشر:**

أنّ هؤلاء الطّاعنين يرمون أهل السنّة بالإرجاء بما يبرِّؤونهم منه أصلاً!! وهذا من

عجائب ما قد يُقال!

وَمِنَ العَجَائِبِ أَنَّهُ بِسِلاَحِهِم أَردَاهُمُ تَحتَ الحَضِيضِ الدَّانِي

فمن ذلك ما سبق من كلام (فالح الحربي): «أقول لك: إي وربي إن النزاع بينكم وبين أهل السنة حقيقي ليس لفظياً، فأنتم **وإنْ قلتم إن الأعمال من الإيمان وقلتم بالزيادة والنقصان** تخالفون أهل السنة في منزلة العمل من الإيمان».

وقال كما سبق أيضًا: «أمّا **قولهم إن الأعمال من الإيمان، وإن الإيمان يزيد وينقص**؛ فبليّتهم أنّهم لا يقولون كما يقول أهل السنة: ينقص حتى لا يبقى منه شيء(!)».

وقد بان أنّ قوله: إنّ هؤلاء لا يقولون بأنّ الإيمان ينقص حتّى لا يبقى منه شيء كذبٌ وزور.

[مع أنَّ هذه العبارة التي يهوِّل بها لم يقلها إلاّ بعض السّلف كابن عيينة رحمه الله، مع أنَّه لا يلتزمها ولا يُلْزِم النَّاس بها، وكتبُ عقائد السّلف طافحةٌ بأقوال أهل السنّة التي لا يذكرون منها هذه الجملة التي يبدِّعُ بها هذا الإنسانُ المتطفِّل على أهل السنّة][1].

*** الوجه التّاسع عشر:**

أنّه قد جاء عن بعض الأئمّة ما يدلّ على أنّ هذه المسألة اجتهاديّة يدور الخلاف فيها بين علماء أهل السنّة.

قال شيخ الإسلام في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٣٠٢):

«وقد اتَّفق المسلمون على أنَّه من لم يأتِ بالشَّهادتين فهو كافر، وأمَّا الأعمال الأربعة فاختلفوا في تكفير تاركها.

ونحن إذا قلنا: أهلُ السنّة متّفقون على أنَّه لا يكفر بالذنب فإنَّما نريد به المعاصي كالزِّنا والشُّرب.

---

(١) من زيادات الشّيخ ربيع حفظه الله.

وأمَّا هذه المباني ففي تكفير تاركها نزاعٌ مشهور، وعن أحمد في ذلك نزاع.

وإحدى الرِّوايات عنه أنَّه يكفر من ترك واحدةً منها، وهو اختيار أبى بكر وطائفةٍ من أصحاب مالك كابن حبيب.

وعنه روايةٌ ثانيةٌ لا يكفر إلاّ بترك الصَّلاة والزَّكاة فقط.

وروايةٌ ثالثةٌ لا يكفر إلاّ بترك الصَّلاة والزَّكاة إذا قاتل الإمام عليها.

ورابعةٌ لا يكفر إلاّ بترك الصَّلاة.

وخامسةٌ لا يكفر بترك شيءٍ منهنّ.

وهذه أقوالٌ معروفةٌ للسَّلف».

وقال الشّيخ أيضًا في (مجموع الفتاوى) (٧/ ٣٧١) وهو يفسّر كلام الإمام أحمد: (إنّ الإسلام هو الكلمة) رادًّا أنْ يكون مقصود الإمام منه أنّ الأعمال الظّاهرة ليست الإسلام:

«وأيضًا، فهو في أكثر أجوبته يكفِّر من لم يأتِ بالصَّلاة، بل وبغيرها من المباني، والكافر لا يكون مسلمًا باتّفاق المسلمين، فعُلِم أنّه لم يرد أنّ الإسلام هو مجرّد القول بلا عمل.

وإنْ قُدِّر أنّه أراد ذلك، فهذا يكون أنّه لا يكفر بترك شيءٍ من المباني الأربعة، وأكثر الرِّوايات عنه بخلاف ذلك.

والذين **لا يكفِّرون من ترك هذه المباني**: يجعلونها من الإسلام، **كالشّافعي ومالك، وأبي حنيفة، وغيرهم**، فكيف لا يجعلها أحمد من الإسلام؟! وقوله في دخولها في الإسلام أقوى من قول غيره».

وقال الشّيخ عبد اللّطيف بن عبد الرَّحمن بن حسن آل الشّيخ في (أصول وضوابط في التّكفير) ص٢٩و٣٠:

«الأصل الثّالث: أنّ الإيمان مركَّبٌ من قولٍ وعمل، والقول قسمان: قول القلب، وهو اعتقاده، وقول اللّسان، وهو التّكلّم بكلمة الإسلام، والعمل قسمان: عمل

القلب، وهو قصده واختياره ومحبّته ورضاه وتصديقه، وعمل الجوارح كالصّلاة والزّكاة والحجّ والجهاد، ونحو ذلك من الأعمال الظّاهرة.

فإذا زال تصديق القلب ورضاه ومحبّته لله وصدقه زال الإيمان بالكلّيّة.

وإذا زال شيءٌ من الأعمال كالصّلاة والحجّ والجهاد مع بقاء تصديق القلب وقبوله، فهذا محلّ خلاف، هل يزول الإيمان بالكلّيّة إذا ترك أحد الأركان الإسلاميّة كالصّلاة والحجّ والزّكاة والصّيام أو لا يزول؟ وهل يكفر تاركه أو لا يكفر؟ وهل يفرَّق بين الصّلاة وغيرها أو لا يفرّق؟

فأهل السنّة مجمعون على أنّه لا بدّ من عمل القلب، الذي هو محبّته ورضاه وانقياده، والمرجئة تقول: يكفي التَّصديق فقط، ويكون به مؤمنًا.

والخلاف في أعمال الجوارح هل يكفر أو لا يكفر واقعٌ بين أهل السنّة.

والمعروف عند السّلف تكفير من ترك أحد المباني الإسلاميّة كالصّلاة والزّكاة والصّيام والحجّ، والقول الثّاني: أنّه لا يكفر إلاّ من جحدها، والثّالث: الفرق بين الصّلاة وغيرها، وهذه الأقوال معروفة».

ولا يقول (فالح) أو غيره إنّ المقصود من هذا أفراد العمل لا كلّ العمل كما هي عادته فيما لا يوافق هواه في مثل هذه النُّقولات!! فإنْ أبى إلاّ أنْ يقولها في كلام العلاّمة عبد اللَّطيف - وإنْ كان لن يُوافق على هذا التّأويل بتاتًا كما سيُبيَّن - فإنّ كلام شيخ الإسلام صريح في هذا الباب، وخصوصًا قوله رحمه الله: «والذين لا يكفِّرون **من ترك هذه المباني**: يجعلونها من الإسلام، كالشّافعي ومالك، وأبي حنيفة، وغيرهم».

وقال الحافظ ابن رجب رحمه الله في (فتح الباري) (١/ ٢٢و٢٣):

«ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: «**بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ**»[(١)]: أنَّ الإسلام مَثَلُه

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: دعاؤكم إيمانكم، برقم: (٨)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام، برقم: (١٦).

كبنيان، وهذه الخمس: دعائم البنيان وأركانه التي يثبت عليها البنيان.

وقد رُوِيَ في لفظ: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسِ دَعائم»، خرَّجه محمّد بن نصر المروزي[١].

وإذا كانت هذه دعائم البنيان وأركانه فبقيَّة خصال الإسلام كبقيَّة البنيان.

فإذا فُقِدَ شيءٌ من بقيَّة الخصال الدَّاخلة في مسمَّى الإسلام الواجب نقص البنيان، ولم يسقط بفقده.

وأمَّا هذه الخمس فإذا زالت كلُّها سقط البنيان ولم يثبت بعد زوالها.

وكذلك إن زال منها الرُّكن الأعظم وهو الشَّهادتان، وزوالهما يكون بالإتيان بما يضادُّهما ولا يجتمع معهما.

وأمَّا زوال الأربع البواقي: فاختلف العلماء هل يزول الاسم **بزوالها** أو بزوال واحد منها؟ أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصَّلاة وغيرها فيزول بترك الصَّلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الصَّلاة والزَّكاة خاصّة.

وفي ذلك **اختلاف مشهور**، وهذه **الأقوال كلها محكيَّةٌ عن الإمام أحمد**».

فهل سيتجرأ (فالح) ويقول: إنّ الحافظ ابن رجب وقبله شيخ الإسلام يقصدان بهذا الكلام الصَّريح المحكم أفراد هذه المباني لا كلّها؟!! وما ذلك على الجاهلين أنْ يقولوها ببعيد!

فإنْ أبى هذا المغرور إلاّ التملّص من هذا بأنْ يقول: وتَرْكُ المباني الأربعة تركٌ لبعض العمل وليس لكلّ العمل.

فيُقال له: إذا كان التّكفير قد انتفى عن التّارك لهذه المباني عند القائلين بذلك من أهل العلم فماذا بقي أنْ يُقال بعد هذه المباني العظام يا أيّها الكرام؟!

ثمّ من قصد بـ (جنس العمل) الأعمال الظّاهرة الواجبة فقط فيكون على قوله من أتى بجميع الأعمال الظّاهرة المستحبّة من أوَّلها إلى آخرها ولم يأتِ بالواجبات، قد ترك

(١) (تعظيم قدر الصّلاة)(٢/ ٤١٩).

(جنس العمل) وإنْ لم يترك كلّ العمل.

ويؤيّد ما سبق من المدلول عند أصحاب العقول(!) كلامُ الشّيخ العلاّمة عبد اللّطيف: «والخلاف في أعمال الجوارح هل يكفر أو لا يكفر واقعٌ بين أهل السنّة»، فإنّه عامٌّ شاملٌ لجميع أعمال الجوارح من جهة، ومطلقٌ متناول لترك هذه الأعمال أفرادًا وآحادًا أو مجموعةً وجملةً من جهةٍ أخرى، وتخصيص العام وتقييد المطلق لا يسوغ بمجرّد ادّعاءات، فضلاً عن افتراءات!

ومما يؤيّد هذا أنّ الشّيخ قد بيّن وجه هذا الخلاف وحصره في ثلاثة أقوال، هي:

الأوّل: تكفير من ترك أحد المباني الإسلاميّة.

والثّاني: أنّه لا يكفر إلاّ من جحدها.

والثّالث: الفرق بين الصّلاة وغيرها.

فالشّيخ رحمه الله قد عيّن في القول الأوّل، فقال: من ترك **أحد** المباني، وأطلق في الثّاني وعمّم، فقال: لا يكفر إلاّ من **جحدها**، واجتماع مطلقين في مثل هذه المواضع وفي نفس الأمر يُضعف دعوى التأويل الذي هو إمّا تخصيص وإمّا تقييد، وبغير مسوِّغ ولا قرينة إلاّ المكر والضّغينة!!

ثمّ إنّ القارئ لعبارة الشّيخ يجد أنّ الشّيخ رحمه الله قد عبّر بقوله: «المباني الإسلاميّة»، ولم يقل: المباني الأربعة!! وهذا تعميم ينضمّ إلى سابقيه، فيبقى دعوى التّأويل هزيلاً، يصدق فيه قول الشّاعر:

لَقَـدْ هَزُلَـتْ حَتَّـى بَـدَا مِـنْ هُزَالِهَـا ... كِلاهَـا وَحَتَّـى سـامَها كُـلُّ مُفْلِـسِ

فإنْ قيل: لكنّ الشّيخ قد مثّل لهذه المباني بالأركان الأربع!!

فيُقال: إنّ التّمثيل لا يفيد الحصر، لا سيّما إذا كان هذا التّمثيل بهذه الأفراد لما لهنّ من أهميّة كبرى وعظمى بين جملة الأفراد، فإنّ مجرّد ذكر هذه الأفراد لهذا المقتضي ينفي

التَّخصيص بهنّ ولو لم يوجد ما يدلّ على التَّمثيل! فكيف لو وُجِدت مع ذلك الكاف التي هي فصل الخطاب في هذا الباب عند أولي الألباب!

وممّا يقوّي هذا أنّ هذا التَّمثيل في كلام العلاّمة عبد اللَّطيف فيه استيفاءٌ للأركان الأربعة، وكان اللائق في هذه الحال إنْ أراد التَّعيين والتَّخصيص أنْ يقول: من ترك أحد المباني الإسلاميّة وهي: الصّلاة والزّكاة والصّيام والحجّ، لا أنْ يقول: كـالصّلاة والزّكاة والصّيام والحجّ!!

فهل يكفي هذا في إقناع هؤلاء المعاندين بهذا المراد والمقصود؟!

وهل يكفي هذا ليقتنع أولئك بأنّ هذه المسألة - أعني: تكفير تارك أعمال الجوارح- مسألة اجتهاديّة بين أهل السنّة؟!!

ولم يبق عند هؤلاء من الدّعاوى إلاّ أنْ يقول قائلٌ منهم على عادة بعضهم كلّما حاول أنْ يتملَّص من مثل هذه الأقوال الواضحات: هذا من اتِّباع المتشابهات!! ولعلّ ذلك أنْ يكون نابعًا من بعض قواعدهم الفاسدة المفسدة: والتي منها حمل المجمل على المفصَّل على طريقة أهل البدع والأهواء!!

فإذا جيء لهم بكلام صريح من مثل هذا الكلام المنقول عن هؤلاء الأئمّة العدول رموه بأنّه متشابه!! أو بأنّه مجمل!! ولو كانت هذه النّصوص واضحات، وكانت تلك العبارات جليَّات!!

ولا أساس لهم في رمي هذه الكلمات الواضحات الصّريحات بمثل هذه الأوصاف إلاّ أنّها لا توافق ما هم عليه، وسرّ ذلك أنّهم إنّما ينطلقون في فهم نصوص أهل العلم على ضوء القاعدة المنحرفة المعروفة: اعتقد ثمّ استدلّ!!

وبهذا الأسلوب الخبيث يهدمون مقاصد أهل العلم من عباراتهم، وينسبون إليهم ما لم يقولوه، سالكين في ذلك مسالك الشّياطين، والتي هي في مجملها:

أوّلاً: قطع الكلام عن سابقه ولاحقه، وإهمال دلالة السِّياق على مراد صاحبه.

ثانيًا: عدم حمل الألفاظ على مصطلحات أصحابها، ولكنْ تفسيرها على ما في أذهانهم هم وعلى ما يعتقدون ويؤصِّلون ويقعِّدون.

ثالثًا: رمي الكلمات الواضحات والعبارات الصِّريحات التي لا توافق أهواءهم بالإجمال والتّشابه، بلا حجّة ظاهرة، ولا قرينة متوافرة.

وهذا في الحقيقة يذكِّرني بصنيع أهل البدع الذين ادّعوا أنّ دلالات نصوص الكتاب والسنّة لا يُفهم منها إلاّ الظّنّ، ذلكم الباطل الذي عدّه الإمام ابن قيِّم الجوزيّة طاغوتًا من الطّواغيت الأربعة التي أهال عليها بصواعقه المرسلة، فليرجع القارئ إلى ما ذكره ابن القيِّم من صنيعهم وليقارنه بصنيع هؤلاء فيما لا يوافق أهواءهم من نصوص أهل العلم، تجد أنّه قد تشابهت قلوبهم في ردّ ما لا يوافق أهواءهم، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

وقد سئل سماحة الشَّيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله كما في مجلّة الفرقان (العدد (٩٤)، السنة العاشرة، شوال ١٤١٨ هـ) عن العلماء الذين قالوا بعدم كفر من ترك أعمال الجوارح مع تلفظه بالشهادتين، ووجود أصل الإيمان القلبي، هل هم من المرجئة؟

فأجاب الشّيخ رحمه الله:

«**إنَّ هذا من أهل السنَّة والجماعة**.

من ترك الصِّيام والزَّكاة أو الحجّ لاشكَّ أنَّ ذلك كبيرة من الكبائر، وكافرٌ عند بعض العلماء، ولكنْ على الصَّواب لا يكفر كفرًا أكبر.

أمَّا تارك الصَّلاة فالأرجح أنَّه كافرٌ كفرًا أكبر إذا تعمَّد تركها.

وأمَّا تَرْكُ الزَّكاة والصِّيام والحجِّ فإنَّه كفرٌ دون كفر، ولاشكَّ أنَّ ذلك كبيرةٌ من الكبائر، الخ».

*** الوجه العشرون**:

وعلى فرض أنّ المسألة إجماعيّة فذلك لا يقتضي إلحاقًا للمخالف بالمرجئة.

فقد حكى جمعٌ من أهل العلم أنّ تكفير تارك الصّلاة مسألة إجماعيّة، ومع هذا لم يرموا مخالفيهم بأنّهم مرجئة، أو أنّهم وافقوا المرجئة.

قال العلاّمة محمّد بن صالح العثيمين كما في (أسئلة عبر الهاتف من قبل إدارة الدعوة بقطر): «فقد جاء في الأدلّة من القرآن والسنّة والنَّظر الصَّحيح **وإجماع الصَّحابة كما حكاه غير واحد**؛ على أنَّ تارك الصَّلاة كافرٌ مخلَّدٌ في نار جهنَّم، وليس داخلاً تحت المشيئة».

وقد حكى الإجماع إسحاق بن راهويه، وقال أيّوب السّختياني: ترك الصّلاة كفرٌ لا يُختلف فيه[1].

الوجه الحادي والعشرون:

أنّ العلماء قد دافعوا عن الإمام الألباني في الوقت الذي كان فيه أهل البدع من التّكفيريّين والسّروريّين يرمون الشّيخ بالإرجاء، ودفاعهم عنه معروف مشهور، متداول متناقل.

فمن ذلك ما قاله فضيلة الشّيخ محمّد بن صالح العثيمين رحمه الله:

«**من رمى الشّيخ الألباني بالإرجاء فقد أخطأ.**

إمّا أنّه لا يعرف الألباني، وإمّا أنّه لا يعرف معنى الإرجاء.

الألباني رجلٌ من أهل السنّة رحمه الله، مدافعٌ عنها، إمام في الحديث، لا نعلم أحدًا يجاريه في هذا العصر.

لكنّ بعض النّاس نسأل الله العافية يكون في قلبه حقد، إذا رأى قبول الشّخص ذهب يلمزه بشيء، كفعل المنافقين الذين يلمزون المطوّعين من المؤمنين في الصّدقات والذين لا يجدون إلاّ جهدهم، يلمزون المتصدِّق المكثر من الصَّدقة، والمتصدِّق الفقير.

الرّجل رحمه الله أعرفه من كتبه، وأعرفه من مجالستي له أحيانًا، **سلفيّ في العقيدة**،

---

(١) يُنظر (فتح الباري) (١/ ٢٣و٢٥) للحافظ ابن رجب.

سليم المنهج.

لكنّ بعض النّاس يريد أنْ يكفّر عباد الله بما لم يكفِّرهم الله به ثمّ يكون كلّ من يخالفه في هذا التّكفير فهو مرجئ، كذبًا وزورًا وبهتانًا، ولذلك لا تسمعوا لهذا القول، من أيّ إنسانٍ صدر».

بل هذا (فالح الحربي) يقول فيما سبق من الزّمان(!) وهو يعتدّ(!) بهذا الوجه الأخير الذي ذكرتُه، وقد سئل ما نصّه: يقول بعض النّاس أنّ الشّيخ الألباني رحمه الله هو منبع بدعة الإرجاء في هذا الزّمن، فما ردّكم على ذلك حفظكم الله؟

فأجاب قائلاً(!): «إذا كان هذا الإرجاء عند الشّيخ الألباني خَفِي على الشّيخ **محمّد ابن إبراهيم** رحمه الله، وهو الذي يعرفه تمامًا، وقد اختاره للتّدريس في الجامعة الإسلاميّة، وكان رئيس الجامعة رحمه الله؛ وخَفِي على الشّيخ **ابن باز** أيضًا كذلك، وقد صحبه وعرفه يعني عمرًا مديدًا؛ وخَفِي على الشّيخ **ابن عثيمين** أيضًا كذلك؛ وعلى **علماء أهل السنّة والجماعة**؛ وكلُّهم لم يقولوا عن الشّيخ يومًا من الأيّام أنّه مغموطٌ في عقيدته، ولا في منهجه.

وإذا وُجِد هناك شيءٌ يؤخذ عليه ويختلفون هم وإيّاه، فكما يختلف أهل السنّة في **مسائل فرعيّة** لا يوافق بعضهم بعضًا فيها، وقد يردّ بعضهم على بعض.

فما أدري هؤلاء الذين **اكتشفوا هذا الاكتشاف الجديد** أين مكانهم من هؤلاء الأئمّة، وهؤلاء العلماء الذين [لم يعرف أولئك الشّيخ الألباني كما عرفوه][1].

وقد دافع الشّيخ **ابن العثيمين** رحمه الله بصراحةً عنه، وأنّه بريءٌ من هذا الذي يُنسب إليه.

وهل يصحّ في الأذهان شيء إذا احتاج النّهار إلى دليل(!!)

أنا أستطيع أن استرسل، ولكنْ أكتفي بهذا، ولعلّ الذي يطلب الحقّ يفهم أنّ **هذا هو الحقّ**، فدعني من بنيّاتِ الطّريق !!»، انتهى جواب (فالح).

---

(١) أصل العبارة: «وهؤلاء العلماء الذين لم يعرفوا الشّيخ الألباني كما عرفه أولئك».

*** الوجه الثّاني والعشرون:**

أنّ الذين عُرِفوا بالطّعن في الإمام الألباني واتّهامه بالإرجاء هم الحزبيّون من التّكفريِّين والسّروريِّين وغيرهم من مؤيّدي سيِّد قطب ودعاة الشّرّ والفتن، ممّن قد كشف الإمام عوارهم، وحذّر من بدعهم وضلالهم، فما وجدوا لدفع كلمات الحقّ هذه أنْ تصل إلى النّاس فتجد آذانًا صاغيةً وقلوبًا واعيةً إلاّ بأنْ يرموا الشّيخ رحمه الله بتهمة الإرجاء، وذلك في الوقت الذي كان فيه أهل السنّة ينافحون عن الشّيخ ويدفعون عنه هذه الفرية.

وقد أشار فضيلة الشّيخ ابن عثيمين رحمه الله إلى ذلك بقوله فيما سبق نقله في صدد تبرئة الإمام الألباني من فرية الإرجاء:

«لكنّ **بعض النّاس يريد أنْ يكفّر عباد الله بما لم يكفّرهم الله به** ثمّ يكون كلّ من يخالفه في هذا التّكفير فهو مرجئ، كذبًا وزورًا وبهتانًا».

يقصد الشّيخ بهؤلاء الذين يرمون أهل السنّة بالإرجاء هنا أولئك الذين يريدون تكفير حكّام المسلمين بغير وجه حقّ، ويسعون للخروج عليهم وتأليب النّاس عليهم، وخلع يد السّمع والطّاعة منهم.

بل هذا (فالح الحربي) - نفسه(!) - يؤكّد هذه الحقيقة التّاريخيّة، وأنّ الذين أجلبوا على أهل السنّة بخيلهم ورجلهم واتّهموهم بالإرجاء - لا سيّما الإمام الألباني منهم - هم الحزبيّون، فقال:

«كثيرًا وكثيرًا ما يُتَّهم يعني: كما اتّهم الشّيخ الألباني وغيره؛ يُتّهم أهل السنّة مجرّد اتّهام، فينبغي أنْ نكون حذرين، ونكون أذكياء **في هذا الوقت الذي تولّى أهل البدعة كِبر اتّهام أهل السنّة بالإرجاء(!!!)**، وهذا مذهب الخوارج معروفٌ قديم، حتّى [إنّ] الإمام أحمد نصّ عليه [فقال]: الخوارج يتّهمون أهل السنّة بالإرجاء، يقولون عنهم: مرجئة، وهم أولى بهذا الوصف؛ فهم لا يرون أنّ غيرهم يكون مؤمنًا مسلمًا، ويحكمون عليه بالكفر.

الإمام أحمد هكذا نصّ في ما رواه عنه الإصطخري في الجزء الأوّل من طبقات الحنابلة: أنّ الخوارج يتّهمون أهل السنّة بالإرجاء، أو يرمونهم بالإرجاء.

وما من أحدٍ من أهل البدع إلاّ ويرمي أهل السنّة بما يرميهم به، ومنهم الخوارج يرمونهم بالإرجاء.

وهذه القضيّة تولّى كبرها **الحزبيّون** عندنا، وفي كلّ مكان.

وتولّى كبرها سيخ سفر الحوالي: **محمّد قطب**، وأملاها على تلميذه.

وتولّى كبرها هذا **التّلميذ المجرم**، فألّف فيها ظاهرة الإرجاء، وهو يقصد إلصاق الإرجاء بأهل السنّة، ونصّ على أنّ الشّيخ الألباني مرجئ.

مع أنّ الشّيخ الألباني رحمه الله بريءٌ من الإرجاء براءة الذّئب من دم ابن يعقوب(!!!)» إلخ.

فعجبًا لـ(فالح الحربي)!!

وعجبًا لتقلُّباته، [حيث قاده الهوى هو وحزبه إلى رمي أهل السنَّة بالإرجاء ولا سيّما الشيخ الألباني، وأرجفوا به على أهل السنّة أكثر من الخوارج القطبيَّة][1].

أخرج الإمام أحمد والتّرمذيّ وغيرهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكثر أنْ يقول: «**يَاْ مُقَلِّبَ الْقُلُوْبِ ثَبِّتْ قَلْبِيْ عَلَى دِيْنِك**»، فقلت: يا رسول الله، آمنّا بك وبما جئت به، فهل تخاف علينا ؟ قال: «**نَعَمْ، إِنَّ القُلُوْبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الله، يُقَلِّبُهُا كَمَا يَشَاء**»[2].

وعن شهر بن حوشب قال: قلتُ لأمِّ سلمة: يا أمَّ المؤمنين، ما كان أكثرُ دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندك؟ قالت: كان أكثر دعائه: «**يَاْ مُقَلِّبَ القُلُوْبِ، ثَبِّتْ**

---

(١) من زيادات الشّيخ ربيع حفظه الله.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في (المسند) (٣/ ١١٢و٢٥٧) ، والتّرمذي في كتاب القدر، باب: ما جاء أنّ القلوب بين أصبعي الرّحمن، برقم: (٢١٤٠) ، وغيرهما، وصحّحه العلاّمة الألباني في (ظلال الجنّة) ص١٠١، برقم: (٢٢٥) .

قَلْبِيْ عَلَى دِيْنِك»، قالت: قلت: يا رسول الله، ما أكثر دعاءك «يَاْ مُقَلِّبَ القُلُوْبِ، ثَبِّتْ قَلْبِيْ عَلَى دِيْنِك»؟ قال: «يَاْ أُمَّ سَلَمَة، إِنَّهُ لَيْسَ آدَمِيٌّ إِلا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَاْبِعِ الله، فَمَنْ شَاءَ أَقَام، وَمَنْ شَـاءَ أَزَاْغ»، فتلا معاذ - أحد رواة الحـديث -: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨][١].

قال ابن القيِّم رحمه الله في (التِّبيان في أقسام القرآن) ص٢٤٤:

«قال بعض السّلف: لَلْقلبُ أشدُّ تقلُّبًا من القِدْرِ إذا استجمعتْ غليانَها، وقال آخر: القلبُ أشدُّ تقلُّبًا من الرِّيشة بأرض فلاةٍ في يومِ ريحٍ عاصف».

وقد جـاء في هذا حـديثٌ صحيـح[٢]، فعـن أبـي موسـى الأشعري رضي الله عنه أنّ النّبيّ صلى الله عليه وسلم قال:

«مَثَلُ القَلْبِ مَثَلُ الرِّيْشَةِ، تُقَلِّبُهَا الرِّيَاحُ بِفَلاة»[٣].

قال المُناوي في (فيض القدير) (٥/ ٦١٦) في شرح هذا الحديث:

«يعني أنّ القلب في سرعة تقلّبه لحكمة الابتلاء بخواطر ينحرف مرَّةً إلى حقّ ومرّة إلى باطل، وتارةً إلى خير، وتارةً إلى شرّ».

وقال أيضًا (٥/ ٦١٦و٦١٧):

«ومقصود الحديث أنْ يثبت العبد عند تقلّب قلبه وينظر إلى همومه بنور العلم، فما كان خيرًا أمسك القلب عليه، وما كان شرًّا أمسكه عنه».

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في (المسند) (٦/ ٣١٥)، والتّرمذي في كتاب الدّعوات، باب (٨٨)، برقم: (٣٥٢٢)، وصحّحه العلاّمة الألباني في (صحيح الجامع) (٢/ ٨٧١)برقم: (٤٨٠١)، و(سلسلة الأحاديث الصّحيحة) (٥/ ١٢٦)برقم: (٢٠٩١).

(٢) (صحيح الجامع) (٢/ ١٠١٥)برقم: (٥٨٣٣).

(٣) أخرجه بهذا اللّفظ ابن ماجه في مقدّمة سننه، باب في القدر، برقم: (٨٨).

وارفعْ يديك إلى المليك به استعنْ	قبل الفوات ولاتَ ساعةَ مندمِ
واذرفْ دموعك في الدّياجي خاشعًا	تتلو كتابَ الله بين النُّوَّمِ
والهجْ لسانك بالمحامد والثّنا	واسجدْ سجود المتّقين وتمّمِ
واسأله في الأسحار دومَ هدايةٍ	واسأله تثبيتَ الفؤاد المُكْلَمِ
فهو المجيب إذا دعوت وإنّما	لا يهتدي من لم يقلْ: ربِّ ارحمِ
فاشكرْ إلهك أن هداك لدينه	شكراً إذا ذُكّرتَ أنعمَهُ نُمي

والمقصود أنْ يُعْلَمَ أنّ قياس من لم يكفِّر تارك أعمال الجوارح من أهل السنّة على مرجئة الفقهاء أو غيرهم قياسٌ لا يصحّ، والله الموفِّق، وهو الهادي إلى أقوم سبيل.

والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصّالحات،

وصلّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

مكتب عثمان بن عفان
للصف التصويري والإعداد الفني
جوال: ٠٠٢٠١٢٦٣١١٤٤٨



فهـــرس الموضـــوعات

الموضـــــوع الصَّفحة

– المقدِّمة.. ٥
– **الفصل الأوّل: الشّيخ الألباني** وموقفه من مسائل الإيمان ومن المرجئة ٧
– **المطلب الأوّل**: الشّيخ الألباني وتقريره لمذهب السّلف في الإيمان من خلال ردوده على أهل البدع المخالفين **في ذلك**: ٨
• الألباني يردّ على بعض الحنفيّة ويقرِّر مذهب السّلف في زيادة الإيمان ونقصانه ٩
• **الألباني يردّ على بعض الحنفيّة في مسألة الاستثناء في الإيمان**................ ١١
– **المطلب الثّاني**: الشّيخ الألباني وجهوده السَّنيَّة في الذّبّ عن عقيدة السّلف في تحقيقاته ومؤلّفاته **ومصنَّفاته**: ١٢
• **الألباني** وخدمته للكتب السّلفيّة التي **تقرِّر مسائل الإيمان** ١٣
– المطلب الثّالث: أجزاء من مناقشة الألباني لأحد الحاضرين يقرِّر فيها الشّيخ عن مذهب السّلف في الإيمان: ١٦
• الألباني يقرِّر أنّ **الإيمان** يزيد وينقص ويؤكّد **أنَّ** الظّاهر والباطن متلازمان . ١٨
• الألباني يُلزم المتكلِّم بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه **من خلال الحسّ** والواقع ٢٠
• **الألباني يؤكّد أنّ** المصطلحات يجب **عرضها** على **النُّصوص** لا **أنْ** تُعرض **النُّصوص** على هذه المصطلحات ٢٢
• الألباني يُلزم المتكلِّم بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه من خـلال حديث : «**لا يزني الزّاني حين يزني وهو مؤمن**» ٢٤

• الألباني يُلزم المتكلِّم بالقول بزيادة الإيمان ونقصانه من خلال حديث : «**لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له**» ٢٧
• وقْفَة وتذكير، فهل من مدّكِّر؟! ٢٨
– **الفصل الثّاني**: مذاهب المرجئة ومخالفة الألباني لها: ٢٩
– **المطلب الأوّل**: أصناف الفرق الإرجائيّة إجمالاً ٣٢
– **المطلب الثّاني**: أصل ضلال المرجئة في الإيمان: ٣٤
• الأصل الذي تفرّعت عنه البدع في الإيمان ٣٥
• **إذاً**: أصل ضلال المرجئة أنّ الإيمان عندهم لا يذهب بعضه ويبقى بعضه. ٣٧
• أصل هذه الضّلالة أنّه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر. ... ٣٨
– **المطلب الثالث**: الضّلالات المشتركة بين جميع المرجئة: ٣٩
• **الضّلالة الأولى**: عدم إدخال الأعمال الظّاهرة في الإيمان. ٤٠
– **قولهم**: العمل الظّاهر ليس من الإيمان. ٤٠
– **قولهم**: الإيمان الذي في القلب يكون تامًّا بدون العمل الظّاهر. ٤٠
– **قولهم**: لا تُذْهِب الكبائر وتَرْك الواجبات الظّاهرة شيئًا من الإيمان. ٤١
– **قولهم**: تارك الصّلاة مؤمنٌ مستكملُ الإيمان إذا كان مقرًا غير جاحد ومصدِّقًا غير مستكبر ٤١
• **الضّلالة الثّانية**: عدم القول بزيادة الإيمان ونقصانه. ٤٣
– **قولهم**: الإيمان لا يزيد ولا ينقص بل يتماثل فيه النّاس. ٤٣
– **قولهم**: الإيمان إذا زال بعض أجزائه لزم زواله كلّه ٤٣
– **المطلب الرابع**: ضلالات الجهميّة ومخالفة أهل السنّة لهم ٤٥
• الجهميّة يجعلون الإيمان هو مجرّد التّصديق الذي في القلب. ٤٦
• شذوذ جهم ومن اتّبعه عن جماهير المرجئة في أنّ عمل القلب عندهم ليس داخلاً في

الإيمان ٤٧
• ما يلزم هذا القول من اللوازم الباطلة ٤٩
• بيان أصل ضلال هذه الفرقة ٥٢
• منشأ الغلط في هذه المواضع ٥٣
• نقض شبهة الجهم بقاعدة: «التّلازم بين الظّاهر والباطن» ٥٤
• مخالفة أهل السنّة والجماعة لجهم ومن اتّبعه ٥٥
– **المطلب الخامس**: تطبيق عمليّ لقاعدة التّلازم بين الظاهر والباطن بين واقع أهل الإرجاء والمتأثّرين به وواقع الشّيخ الألباني: ٥٧
• **أوّلاً**: واقع المرجئة أو من تأثّر بالإرجاء في هذه المسألة ٥٨
• **ثانيًا**: واقع الألباني رحمه الله في هذه المسألة ٥٩
– الألباني يكفّر المصرّ على ترك الصّلاة بعد عرضه على السّيف ٥٩
– **الألباني يقول**: «يُخشى على من تهاون بالصّلاة أنْ يموت على الكفر» ٦٠
– سرّ قول الألباني رحمه الله هذا أنّه يقول بتلازم الظّاهر والباطن ٦١
– المطلب السادس: حقائق عن مرجئة الفقهاء: ٦٣
• اجتماع فقهاء الكوفة على كلمةٍ سواء في مسائل الإيمان ٦٤
• (إبراهيم النّخعي) إمام أهل الكوفة في زمانه يذمّ المرجئة ويُغلظ عليهم القول ٦٥
• (إبراهيم النّخعي) يهجر من يقول بالإرجاء ويأمر بهجره ٦٦
• انحراف (حمّاد بن أبي سليمان) عن جادّة شيخه إمام أهل الكوفة (إبراهيم النَّخعي) ٦٧
• السّلف يشدّون النّكير على (حمّاد بن أبي سليمان) ٧٠
• حقيقة قول (حمّاد بن أبي سليمان) ومن اتّبعه ٧١

• ما يلزم مرجئة الفقهاء من اللوازم الباطلة ٧٢
– **المطلب السابع**: حقيقة الخلاف مع مرجئة الفقهاء في ضوء كلام شيخ الإسلام ابن تيمية والذّهبي والألباني: ٧٤
• شيخ الإسلام ابن تيمية يعتبر الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلافًا لفظيًّا..... ٧٥
• الحافظ الذّهبي يعتبر الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلافًا لفظيًّا، ويعتبر ما هم عليه قولةً خفيفة.. ٧٧
• ابن أبي العزّ يعتبر الخلاف مع مرجئة الفقهاء خلافًا لفظيًّا............ ٧٨
• الألباني يخالف شيخ الإسلام والحافظ الذّهبي، ويعتبر هذا الخلاف حقيقيًّا ٧٩
– **الفصل الثّالث**: بطلان قياس من لم يكفِّر تارك أعمال الجوارح من أهل السنّة على المرجئة: ٨١
– **المطلب الأوّل**: الصّحيح أنّ ترك أعمال الجوارح بالكليّة يُخرج صاحبه من الدِّين ٨٢
– **المطلب الثّاني**: بطلان قياس بعض أهل السنّة على المرجئة بجامع عدم تكفير تارك أعمال الجوارح وذلك من أكثر من عشرين وجهًا ٨٦
• الوجه الأوّل ٨٧
• الوجه الثّاني ٨٨
• الوجه الثّالث.. ٩٠
• الوجه الرّابع ٩١
• الوجه الخامس ٩٢
• الوجه السّادس.. ٩٣
• الوجه السّابع.. ٩٣
• الوجه الثّامن ٩٤

• الوجه التّاسع ٩٥
• الوجه العاشر ٩٧
• الوجه الحادي عشر ٩٧
• الوجه الثّاني عشر ٩٨
• الوجه الثّالث عشر ٩٨
• الوجه الرّابع عشر ٩٩
• الوجه الخامس عشر ١٠٠
• الوجه السّادس عشر ١٠٠
• الوجه السّابع عشر ١٠١
• الوجه الثّامن عشر ١٠٧
• الوجه التّاسع عشر ١٠٨
• الوجه العشرون ١١٤
• الوجه الحادي والعشرون ١١٥
• الوجه الثّاني والعشرون ١١٧
- **فهرس الموضوعات** ١٢٣

من إصداراتنا:

بوارق الأسنة

لكشف ضلالات وجهالات دعاة الفتنة

تأليف

أبو سلمـان

محمد بن موسى بن محمد بن علي آل شريف

